

خطة العمل
الوطنية الثانية
لتطبيق قرار مجلس الأمن ١٣٢٥
حول المرأة والسلام والأمن
٢٠٢٦ - ٢٠٣٠

خطة العمل الوطنية الثانية لتطبيق قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ حول المرأة والسلام والأمن

(٢٠٢٦ - ٢٠٣٠)

جميع الحقوق محفوظة © ٢٠٢٦

شكر وتقدير

لبنان السلام والأمان هو لبنان الذي نريده ونعمل من أجله.

لقد مرّ لبنان خلال السنوات الماضية بظروف استثنائية شهدت تعدّد الأزمات والتحديات، من أزمات إقتصادية وأمنية واجتماعية إلى تصاعد النزاعات والحروب. ورغم صعوبة هذه الظروف، بقيت رؤيتنا ثابتة وإرادتنا راسخة في السعي نحو بناء مجتمع أكثر عدالةً وأماناً واستقراراً يقوم على مبدأ المواطنة واحترام حقوق الإنسان.

تجسّد أجندة المرأة والسلام والأمن هذا الالتزام الوطني، إذ تُؤكّد أن تحقيق الأمن المستدام والسلام العادل لا يمكن أن يتمّ من دون المشاركة الفاعلة والكاملة للنساء في مختلف مجالات الحياة العامة وصنع القرار، ودورهنّ المحوري في الوقاية من النزاعات وبناء السلام.

ففي الحروب والنزاعات، تتعرّض النساء والفتيات لأشكال متزايدة من العنف والانتهاكات، إلا أنّ ذلك لا يحد من دورهن، فهنّ لسن فقط ضحايا للنزاعات، بل شريكات أساسيات في الصمود المجتمعي، وفي جهود بناء السلام، وإعادة الإعمار، وتعزيز التماسك الاجتماعي. فالنساء اللبنانيات أثبتنّ أنهنّ قادرات على الصمود والابتكار والتأثير في مجتمعاتهن وفي الاستجابة للأزمات.

وفي ظلّ ما يمرّ به لبنان اليوم من تحديات متفاقمة ونزاعات مستمرّة، تبرز الحاجة الملحة إلى هذه الخطة الوطنية كأداة استراتيجية لترسيخ مبادئ الأمن الإنساني والسلام المستدام، ولتأكيد التزام لبنان بتعزيز دور النساء كشريكات فاعلات في بناء المستقبل. تمثّل هذه الخطة تعهدًا وطنيًا متجددًا بأن يكون بناء الأمن والسلام مسؤولية مشتركة بين النساء والرجال، وبين جميع المواطنات والمواطنين، من أجل لبنان أكثر استقرارًا وعدالةً وتماسكًا. كما تعكس هذه الخطة نهجاً تشاركياً واسعاً قائم على إشراك الشباب والشباب، ومشاركة كافة فئات المجتمع اللبناني.

أخيرًا، أودّ أن أتوجّه بخالص الشكر والتقدير إلى جميع الجهات التي ساهمت في إعداد هذه الخطة وفق نهج تشاركي شامل، ولا سيّما الوزارات والمؤسسات الرسمية، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات الدولية، والمؤسسات الأكاديمية والإعلامية، والنقابات المهنية، وكلّ الأصدقاء الذين شاركوا خبراتهم وجهودهم في تطوير هذا الإطار الوطني المهم.

معًا، نواصل العمل من أجل لبنان يسوده السلام والأمان، نُصان فيه كرامة الإنسان وقيم المواطنة، وتتحقق فيه العدالة والمساواة.

اللبنانية الأولى نعمت عون
رئيسة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

قائمة المحتويات

٦	تمهيد
٨	المقدمة
١٢	منهجية إعداد الخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥
١٥	المواءمة مع الأطر الدولية والإقليمية والوطنية
١٩	التوجّهات المعتمدة في تحديد التدخّلات
٢١	أولويّات الخطة الوطنية الثانية وأهدافها الاستراتيجية
٢٤	إطار المتابعة والتقييم
٢٥	التكلفة والتمويل
٢٩	إطار الحوكمة
٣١	الأولويّة الأولى: تعزيز مشاركة المرأة في القيادة
٣٩	الأولويّة الثانية: حماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف في النزاعات والأزمات
٥٠	الأولويّة الثالثة: نشر ثقافة السلام والوقاية من النزاعات
٦٠	الأولويّة الرابعة: استجابة شاملة من منظور المساواة بين الجنسين في عمليات الإغاثة وإعادة الإعمار
٧٠	الأولويّة الخامسة: تطوير القدرات المؤسسية وتعزيزها لضمان التنسيق والتنفيذ الفعّال للخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥

أ. تمهيد

بعد إتمام العمل بالخطة الوطنية الأولى ٢٠١٩-٢٠٢٣ لتطبيق القرار ١٣٢٥ الصادر عن مجلس الأمن للأمم المتحدة في لبنان، خلّفت رئاسة مجلس الوزراء في أواخر آذار ٢٠٢٤ الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بإعداد خطة عمل وطنية ثانية تطبيقًا لهذا القرار. فبادرت الهيئة الوطنية إلى التحضير لعملية إعداد الخطة، ورسمت لهذا الغرض منهجية عمل استنادًا إلى الدروس المستخلصة من تجربة الخطة الوطنية الأولى، وانطلاقًا من الحاجة إلى إشراك أوسع شريحة ممكنة من كوادر الدولة والناشطين/ات في المجال الإنمائي في هذه العملية.

وتزامنت هذه المرحلة مع الحرب التي بدأت في جنوب لبنان في تشرين الأول ٢٠٢٣، واتسعت تدريجيًا حتى تحوّلت في أيلول ٢٠٢٤ إلى حرب واسعة ومدقّرة. وكان لهذا التزامن أثر ملحوظ في منهجية إعداد الخطة، إذ لم تسمح الحرب وما أسفرت عنه من نزوح سكاني داخلي كثيف سوى بعقد لقاء أولي واحد في محافظة بعلبك - الهرمل، من جملة اللقاءات التي كان من المُزمع عقدها في المحافظات الثمانية بغية توصيف الأوضاع في مختلف المناطق اللبنانية. وأثر اندلاع الحرب أيضًا في تحديد أولويات الخطة والتدخلات التي نصّت عليها.

وكانت تجربة العمل بالخطة الوطنية الأولى لتطبيق القرار ١٣٢٥ قد سلّطت الضوء على ضرورة اتّساق المبادرات المحدّدة في الخطة مع الحاجات الراهنة، وعلى أهميّة التزام كبار المسؤولين/ات في الإدارات العامة بأولويات الخطة الوطنية وأهدافها.

لذا، حدّدت أولويات خطة العمل الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥ إثر لقاء مع المدراء والمديرات العاميين في الوزارات والإدارات المعنية. وبعد انعقاد هذا اللقاء، جرى إرساء الأولويات الخمس لخطة العمل الوطنية الثانية. وفي مرحلة لاحقة، وافقت رئاسة مجلس الوزراء على تبني هذه الأولويات وهي التالية:

- الأولوية الأولى: تعزيز مشاركة المرأة في القيادة
- الأولوية الثانية: حماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف في النزاعات والأزمات
- الأولوية الثالثة: نشر ثقافة السلام والوقاية من النزاعات
- الأولوية الرابعة: استجابة شاملة من منظور المساواة بين الجنسين في عمليات الإغاثة وإعادة الإعمار
- الأولوية الخامسة: تطوير القدرات المؤسسية وتعزيزها لضمان التنسيق والتنفيذ الفعّال للخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥

واندرجت هذه الأولويات ضمن الأهداف الاستراتيجية أو المحاور الأساسية المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن، وهي زيادة مشاركة المرأة في صنع القرار على جميع المستويات، حماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف، الوقاية من العنف وتعزيز حقوق المرأة، دعم مبادرات السلام المحليّة للمرأة، تعزيز الأمن المجتمعي، وضمان مراعاة الاحتياجات الخاصّة بالنساء والفتيات في أعمال الإغاثة والإنعاش.

فضلاً على ذلك، أنت هذه الأولويات استجابةً للتحديات التي فرضتها الظروف الراهنة والتي يمكن تلخيصها بضرورة صمود النساء أمام الصعوبات الأمنيّة والمعيشيّة التي يواجهنها، وبوجوب توفير الشروط المؤاتية لتمكينهنّ من المشاركة في صنع القرار وبناء السلام وحفظه وإعادة الأعمار، فيما هدفت الأولويّة الخامسة إلى بناء بيئة مؤسسية داعمة لتنفيذ الخطة على نحو فعّال.

وتجدر الإشارة إلى أنّ حماية النساء من أعمال العنف خلال النزاعات، وتحقيق مشاركتهنّ في صنع القرار وبناء السلام وحفظه وإعادة الأعمار، يتطلّبان وعياً دائماً للمخاطر وعملاً دؤوباً في سبيل ضمان المساواة بين الجنسين في أوقات السلم كما في أوقات النزاع. وهذا ما تسعى **الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية** إلى تحقيقه بالتعاون والشراكة مع الوزارات والإدارات العامة والمؤسّسات الوطنية المختصّة ومنظمات المجتمع المدني المعنيّة والمنظمات الدولية.

وقد جاء وضع هذه الخطة التي نأمل أن تتحقّق أهدافها بنجاح، ثمرةً للتعاون بين **الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية** وكلّ من **هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومنظمة أبعاد** – في إطار مشروعها الممولّ من وزارة الخارجية الهولندية، وبمساهمة من **منظمة البحث عن أرضية مشتركة ومركز جنيف لحكومة قطاع الأمن**. لذا، تودّ الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية أن تعرب عن خالص امتنانها لهذه الجهات.

٢. المقدمة

في عام ٢٠٠٠، أجمعت الدول الأعضاء في مجلس الأمن في الأمم المتحدة على اعتماد القرار رقم ١٣٢٥ حول المرأة والسلام والأمن. وبات هذا القرار ملزماً لجميع الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة.

وفي السنوات اللاحقة، اعتُمدت تسعة قرارات تالية لمجلس الأمن رمت أسوةً بالقرار ١٣٢٥ إلى دعم دور النساء وقدرتهنّ على اتخاذ القرار في مساعي الوقاية من اندلاع النزاعات والعمل على حلّها وعلى بناء السلام، كما رمت إلى تحسين شروط ضمان سلامة النساء في ظلّ النزاعات. وشكّلت هذه القرارات الدولية^١ مجتمعةً ما بات يُعرف بالأجندة الدولية للمرأة والسلام والأمن، وهي أولى القرارات الدولية التي تطرقت إلى دور النساء في حلّ النزاعات ولم تختصر وضعهنّ في الحروب بصفتهنّ ضحايا فحسب.

وبهدف وضع هذه القرارات موضع التنفيذ، تعيّن على الدول الأعضاء، بناءً على طلب الأمين العام للأمم المتحدة آنذاك، أن تضع خطط عمل وطنية تتيح لكلّ منها تطبيق أجندة المرأة والسلام والأمن وفقاً لما يتناسب مع معيَّاتها الخاصة بأطر حماية النساء ومشاركتهنّ في اتخاذ القرار.

٢.١ أجندة المرأة والسلام والأمن والتحديات الراهنة

عندما أُسست منظمة الأمم المتحدة في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وضعت نصب عينيها هدف تجنيب شعوب العالم الوقوع مرّة جديدة في أتون الحروب. وتنصّ ديباجة ميثاق الأمم المتحدة على ما يلي: «نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آيينا على أنفسنا أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزاناً يعجز عنها الوصف...»

^١ القرارات التالية:

- القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠): الأساس، ويؤكد على دور المرأة في منع النزاعات وبناء السلام: / Resolution 1325 (2000)
- القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨): يركّز على العنف الجنسي أثناء النزاعات: / Resolution 1820 (2008)
- القرار ١٨٨٨ (٢٠٠٩): يعزّز الحماية من العنف الجنسي في النزاعات: / Resolution 1888 (2009)
- القرار ١٨٨٩ (٢٠٠٩): يدعو إلى تعزيز دور المرأة في إعادة الإعمار بعد النزاعات: / Resolution 1889 (2009)
- القرار ١٩٦٠ (٢٠١٠): يضع آليات لمحاسبة مرتكبي العنف الجنسي: / Resolution 1960 (2010)
- القرار ٢١٠٦ (٢٠١٣): يركّز على منع العنف الجنسي ومساءلة الجناة: / Resolution 2106 (2013)
- القرار ٢١٢٢ (٢٠١٣): يعزّز مشاركة المرأة في صنع القرار في عمليات السلام: / Resolution 2122 (2013)
- القرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥): يربط بين أجندة المرأة والسلام وقضايا أخرى مثل التطرّف: / Resolution 2242 (2015)
- القرار ٢٤٦٧ (٢٠١٩): يعالج قضايا العنف الجنسي من منظور حقوق الإنسان: / Resolution 2467 (2019)
- القرار ٢٤٩٣ (٢٠١٩): يشدّد على تنفيذ جميع الالتزامات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن: / Resolution 2493 (2019)

وقد حدّد الميثاق مهمّة أساسية لمجلس الأمن وهي حفظ السلام والأمن الدوليين. ورغم ذلك، لم تتوقّف النزاعات المسلّحة حول العالم لا سيّما في منطقة الشرق الأوسط حيث ما برحت الحروب تتجدّد، فيما لا تزال شعوب المنطقة تتطلّع إلى حلول تتيح لها وللأجيال العتيدة بناء مستقبل لائق تُحترم فيه حقوقها الإنسانية والوطنية. وهذا التطلّع يدفع هذه الشعوب، نساءً ورجالاً، إلى التمسك بالمؤسّسات والمقرّرات الدولية الرامية إلى صون العدالة والحقوق. وتشمل هذه المقرّرات تلك التي تندرج في إطار الأجندة الدولية للمرأة والسلام والأمن.

لذا، فإنّ الجهود التي تبذلها الدول لتطبيق المقرّرات الدولية تصبّ في نهاية المطاف في مصلحة شعوبها، إذ يستحيل العيش بطمأنينة وتحقيق التنمية والازدهار ما لم تتوفّر شروط الأمن والسلام للمواطنين/ات كافةً. ولذلك، تهدف أجندة المرأة والسلام والأمن إلى ضمان سلامة النساء وحمايتهنّ من العنف أثناء النزاعات، ومشاركتهنّ في مساعي إنهائها وبناء السلام وإعادة الاعمار، ضمن السياسات الإنمائية التي تعتمدها المجتمعات والدول بناءً على معطيات الوضع القائم.

أمّا فيما يتعلّق بتطبيق القرار ١٣٢٥ والقرارات المكّملة له في لبنان، فالجدير بالذكر أنّ لبنان قد عايش نزاعات مسلّحة متعدّدة داخلياً وخارجياً، كما عايش مراحل من الاضطراب السياسي والاقتصادي زعزت انتظام عمل مؤسّساته الوطنية، وأدّت إلى إبطاء مساره الإنمائي وشلّه أحياناً، وخصوصاً فيما يتعلّق بأوضاع النساء والرجال والتمييز بين الجنسين.

وأما بالنسبة إلى مكافحة العنف ضد النساء والفتيات ولا سيّما العنف الجنسي وتعزيز مشاركة النساء في صنع القرار، وهما المجالان الرئيسان اللذان يركّز عليهما القرار ١٣٢٥، فإنّ العمل فيهما يتطلّب من الجهات الوطنية والقطاع التربوي والثقافي والإعلامي والنقابات والاحزاب وعياً عميقاً والتزاماً حقيقياً بمبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين النساء والرجال. كذلك، يقتضي العمل في هذين المجالين تكثيف الجهود الرامية إلى تعميق المعرفة بالأوضاع الراهنة ورصد التغيّرات تمهيداً لاعتماد القوانين والسياسات والمبادرات الملائمة. ولا بدّ من استدامة هذه الجهود بغية الحؤول دون انتكاس مسار التقدّم على مستوى الحماية من العنف ومشاركة النساء في مواقع صنع القرار.

٢.٢ خطة العمل الوطنية الأولى لتطبيق القرار ١٣٢٥

تمثّلت الأهداف الاستراتيجية الرئيسية لخطة العمل الوطنية الأولى ٢٠١٩-٢٠٢٣ لتطبيق القرار ١٣٢٥ في المبادرات الرامية إلى الإصلاح التشريعي بهدف رفع التمييز ضد النساء والفتيات، وحماية النساء من العنف والوقاية منه، وتعزيز مشاركتهنّ في صنع القرار ومنع نشوب النزاعات، وضمان تلبية احتياجاتهنّ في أعمال الإغاثة والإنعاش. وكانت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية قد أعدّت تلك الخطة بتكليف من رئاسة مجلس الوزراء، ثمّ أقرّتها الحكومة اللبنانية في أيلول ٢٠١٩.

وفي تلك الفترة، رغم كثرة الصعوبات التي مرّ بها البلد، مثل الأزمة المالية وانهيار قيمة العملة الوطنية والاحتجاجات الشعبية الواسعة وانتشار جائحة كوفيد-19 والانفجار المدمر في مرفأ بيروت والأزمات الحكومية المتتالية، سعت الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني المعنية، وبدعم من المنظمات الدولية والمحلية، وبتنسيق وشراكة مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، إلى تحقيق إنجازات في مجالات الأولويات الاستراتيجية المعتمدة في الخطة. ونذكر من أبرز هذه الإنجازات:

على صعيد مكافحة العنف ضد النساء والفتيات:



إقرار "قانون تجريم التحرش الجنسي وتأهيل ضحاياه"، وتحسين الشروط القانونية لحماية النساء في قانون "حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري"، وتطبيق آلية رصد الشكاوى الواردة إلى القوى الأمنية في حالات العنف ضد النساء والفتيات، وتطوير معايير الجودة لدور الحماية الآمنة الخاصة بالناجيات من العنف، وتشكيل مجموعة من المحامين/ات المتخصصين لتوفير الدعم القانوني المناسب للناجيات من العنف، وإطلاق وزارة الصحة العامة لاستراتيجية العناية السريرية للناجيات/ات من الاغتصاب، والعمل مع وزارة التربية والتعليم العالي على نسخة معدلة لسياسة حماية التلميذ في البيئة المدرسية ومشروع التوعية في الثانويات الرسمية.

على صعيد الإصلاح التشريعي والسياساتي لرفع التمييز ضد النساء وحمايتهن:



إقرار المجلس الشرعي الإسلامي الأعلى تعديل نظام أحكام الأسرة وتحديد سن الثامنة عشرة سنًا أدنى للزواج، وإقرار قانون يضمن المساواة بين تقديمات الضمان الاجتماعي للمؤمن والمضمونة، وإقرار اللجنة البرلمانية لحقوق الإنسان اقتراح قانون يحمي من تزويج الأطفال، وإطلاق خطة العمل الوطنية للوقاية من زواج الأطفال والاستجابة له في لبنان.

على صعيد تعزيز مشاركة النساء في صنع القرار ومنع نشوب النزاعات:



تساوي عدد الضباط الذكور والإناث المتخرجين الجدد من الكلية الحربية في الجيش اللبناني، وإنشاء قسم النوع الاجتماعي في الجيش اللبناني، وتقديم اقتراحات قوانين لاعتماد كوتا نسائية في قانون الانتخابات، وإنشاء شبكة للنساء في صنع القرار المحلي، وشبكة للنساء الوسيطات، وشبكة لمنظمات حقوق المرأة والمنظمات الشبابية المحلية، وتعيين امرأة في منصب محافظة للمرة الأولى في لبنان، والتقدم باقتراح قانون لتمثيل النساء بنسبة الثلث في مجالس إدارة الشركات المساهمة.

٢.٣ المرأة والسلام والأمن في السياق اللبناني

أعدت الخطة الوطنية الثانية في سياق وطني متأثر بتراكم الأزمات بين عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٣. فقد شهد لبنان في تلك الفترة تراجعاً اقتصادياً ومالياً حاداً، مع استمرار الانكماش بحسب البنك الدولي²، فضلاً على الاحتجاجات الشعبية الواسعة التي تحركت في أواخر عام ٢٠١٩ وكان للنساء والشباب حضورٌ بارز فيها. ثم في عام ٢٠٢٠، أسفر انفجار مرفأ بيروت عن أعباء مضاعفة، حيث قُدِّر تقييم الأضرار والاحتياجات بخسائر كبيرة واحتياجات طويلة الأمد للتعافي³، بالاقتران مع تداعيات جائحة كوفيد-١٩ على الفئات الأكثر هشاشة بما في ذلك النساء.

ومنذ أواخر عام ٢٠٢٣، أدت التطورات الأمنية في المناطق الحدودية والغارات الإسرائيلية إلى نزوح كثيف واحتياجات إنسانية متنامية⁴، بالتوازي مع ارتفاع مؤشر الهشاشة⁵.

وانعكست هذه الظروف سلبيًا على أوضاع النساء والفتيات، حيث كشفت المؤشرات الدولية عن فجوات مستمرة في مجالات الأمان والمشاركة والتمكين الاقتصادي. وتشمل تلك المؤشرات مؤشر المرأة والسلام والأمن، حيث حل لبنان في المرتبة ١٢٧ من بين ١٧٧ دولة⁶، وتقرير الفجوة العالمية بين الجنسين لعام ٢٠٢٥، حيث حل اقتصاد لبنان في المركز ١٣٦ من بين ١٤٨ اقتصاد في العالم⁷. وبحسب تقرير المراجعة الوطنية الشاملة للتقدم المحرز نحو تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين عامًا، أدت الأزمات المتعاقبة إلى تقويض التقدم في بعض مجالات المساواة بين الجنسين⁸.

وفي ضوء هذه التطورات، يظهر جلياً أن لبنان قد شهد أزمات بنيوية متراكمة زعزعت استقراره والسلام المجتمعي فيه، وكانت النساء والفتيات من أكثر الفئات تأثراً بها، مما يجعل تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن أولوية ملحة.

² World Bank (2024, December 10). Lebanon's economic contraction deepens, highlighting critical need for reforms and key investments.

<https://www.worldbank.org/en/news/press-release/2024/12/10/lebanon-s-economic-contraction-deepens-highlighting-critical-need-for-reforms-and-key-investments>

³ World Bank (2025, March 7). Lebanon's recovery and reconstruction needs estimated at US\$11 billion.

<https://www.worldbank.org/en/news/press-release/2025/03/07/lebanon-s-recovery-and-reconstruction-needs-estimated-at-us-11-billion>

⁴ OCHA (2025, March). Lebanon: Flash Update #65 - Escalation of hostilities in Lebanon, as of 28 March 2025.

<https://www.unocha.org/publications/report/lebanon/lebanon-flash-update-65-escalation-hostilities-lebanon-28-march-2025>

⁵ The Fund for Peace (2024). The Fragile State Index: Country Dashboard-Lebanon.

<https://fragilestatesindex.org/country-data/> [accessed December 9, 2025]

⁶ GIWPS (2024). Women, Peace and Security Index 2024.

<https://giwps.georgetown.edu/country/lebanon/>


⁷ WEF (2025). Global Gender Gap Report 2025.

https://reports.weforum.org/docs/WEF_GGGR_2025.pdf

⁸ الجمهورية اللبنانية (٢٠٢٤)، المراجعة الوطنية الشاملة للتقدم المحرز نحو تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ٣٠ عامًا،

https://www.unescwa.org/sites/default/files/event/materials/Lebanon_B%2B30%20national%20report.pdf

٣. منهجية إعداد الخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥



بعد إتمام تنفيذ خطة العمل الوطنية الأولى لتطبيق القرار ١٣٢٥ وتكليف رئاسة الحكومة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بإعداد خطة عمل وطنية ثانية، تزامن مسار إعداد الخطة الجديدة مع اتّساع رقعة الحرب في جنوب لبنان، وقد تحولت فيما بعد هذه العمليات إلى حرب واسعة ومدقّرة بين منتصف شهر أيلول وأواخر شهر تشرين الثاني ٢٠٢٤. وتأثّر مسار إعداد الخطة الجديدة كما مضمونها بمجريات الأحداث. فبعد عقد ثلاثة اجتماعات مع المدراء والمديرات العاميين لإطلاق هذا المسار، أُلغيت اللقاءات المحليّة التي كانت ستُنظّم في المحافظات الثمانية بعد انعقاد لقاء واحد فقط في محافظة بعلبك الهرمل.

بعدئذٍ، عُقد اجتماع لتحديد الأولويات التي سترتكز عليها خطة العمل الوطنية الثانية لتطبيق قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ حول المرأة والسلام والأمن، لا سيّما في ظلّ الظروف الاستثنائية التي مرّ بها لبنان، والتي تعكس الأهداف المندرجة في محاور «المشاركة» و«الحماية» و«الوقاية» و«الإغاثة والإنعاش» كما جاء في القرار ١٣٢٥ والقرارات المتممة له. وقد تمثّلت هذه الأولويات التي أُطلعت عليها رئاسة الحكومة واعتمدها في مرحلة لاحقة بالعناوين التالية:

- **الأولوية الأولى: تعزيز مشاركة المرأة في القيادة**
- **الأولوية الثانية: حماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف في النزاعات والأزمات**
- **الأولوية الثالثة: نشر ثقافة السلام والوقاية من النزاعات**
- **الأولوية الرابعة: استجابة شاملة من منظور المساواة بين الجنسين في عمليات الإغاثة وإعادة الإعمار**
- **الأولوية الخامسة: تطوير القدرات المؤسسية وتعزيزها لضمان التنسيق والتنفيذ الفعّال للخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥**

أما تصميم التدخّلات التي تضمّنتها الخطة بغية العمل بموجب الأولويات، فقد نتج من ١٩ لقاءً تشاوريًا نوقِشت فيها التشريعات وكيفية تطبيقها على المستويات الأمنية والقضائية والإدارية والصّحية والتربوية والاقتصادية والإعلامية والثقافية والبيئية، ومشاركة النساء في صنع القرار على الصعيدين الوطني والمحلي وفي قطاعي الأمن والدفاع، والمشاركة في العمل الاجتماعي ومساعي الوساطة لحلّ النزاعات.

وضمّت تلك الاجتماعات التشاورية حوالي ٧٠٠ مشارك ومشاركة، وشملت ممثلي/ات الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية والهيئات الرسمية، المدنية والعسكرية ومنظمات المجتمع المدني والهيئات الدينية والتربوية والأكاديمية والنقابية والإعلامية والمنظمات الدولية. وتوزّعت تلك الاجتماعات كما يلي:

- **الاجتماع التشاوري الخاص بقطاع التربية والتعليم العالي**
- **الاجتماع التشاوري الخاص بقطاع الوساطة والحوار**
- **الاجتماع التشاوري الخاص بمجال الإدارة العامة**
- **الاجتماع التشاوري الخاص بمجال الإدارة المحليّة**
- **الاجتماع التشاوري الخاص بقطاع العدالة**
- **الاجتماع التشاوري الخاص بقطاع الحماية**
- **الاجتماع التشاوري الخاص بقطاع الشباب والشابات**
- **الاجتماع التشاوري الخاص بقطاع الاقتصاد**
- **الاجتماع التشاوري الخاص بقطاع الإعلام ووسائله**

- الاجتماع التشاوري الخاص بمجال الأحوال الشخصية
- الاجتماع التشاوري الخاص بمجال الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي
- الاجتماع التشاوري الخاص بمجال الإستجابة الإنسانية
- الاجتماع التشاوري مع شبكة المنظمات الشبابية ومنظمات حقوق المرأة
- الاجتماع التشاوري الثاني مع شبكة المنظمات الشبابية ومنظمات حقوق المرأة
- الاجتماع التشاوري مع الشبكة الوطنية للنساء في صنع القرار المحلي
- الاجتماع التشاوري مع شبكة النساء صانعات السلام في لبنان
- الاجتماع التشاوري مع الأجهزة الأمنية والعسكرية
- الاجتماع التشاوري الثاني مع الأجهزة الأمنية والعسكرية
- الاجتماع التشاوري في مجال التغيّر المناخي

وفي ضوء التدخّلات المستخلصة من المناقشات التي دارت في تلك اللقاءات، برز حرص المشاركون/ات على السعي إلى تأسيس الإجراءات الإصلاحية التي تُعتمَد على صعيد توفير الحماية للنساء المعرّضات للعنف أو على صعيد البرامج التدريبية التي يتمّ تنفيذها. كذلك، كان ملفّتا تشديد المشاركين/ات على أهمية تنسيق الجهود بين مختلف الإدارات وبين القطاعين العام والخاص بغية إنجاح التدخّلات المعتمدة. وتُستشَفّ من هذه التدخّلات اهتمامات مركزية متعدّدة منها اعتماد إجراءات إصلاحية في التشريع والتنفيذ، وتطوير سبل حماية النساء من مخاطر التعرّض للعنف، وتكثيف جهود التوعية والتثقيف، واعتماد سياسات مبنية على دراسة المعطيات ورصد المتغيّرات. وفي ضوء هذه اللقاءات، صُمّمت التدخّلات والنشاطات التي تضمّنتها الخطة، وتوزّعت على مختلف المجالات التي تتفاعل فيها قضايا حماية النساء وضمن مشاركتهنّ في صنع القرار وبناء السلام وحفظه.

وحرصاً على متابعة المستجدّات، عُقدت جولة ثانية من المشاورات بهدف إجراء مراجعة نهائية للأولويات والتدخّلات بناءً على المعطيات والإنجازات والبرامج القائمة حتى تاريخه. وتضمّنت الجولة الثانية أربعة اجتماعات تشاورية عُقدت في آب ٢٠٢٥، وشارك فيها ١٥٤ ممثلاً وممثلةً عن الوزارات والإدارات العامة والمؤسّسات الأمنية والعسكرية، ومنظمات المجتمع المدني والمجتمع الدولي.

ونظّمت في تشرين الثاني ٢٠٢٥ ورشة عمل على مدار يومين هدفت إلى وضع إطار المتابعة والتقييم وجمع المعلومات، إضافةً إلى احتساب وتقدير تكلفة الخطة. وشملت تلك الورشة الوزارات والإدارات العامة، والجهات الأمنية والعسكرية المعنية. وجرى خلالها تحديد الجهات المنفّذة وسنوات التنفيذ والمؤشّرات الأساسية للأهداف والنتائج، ومؤشّرات متابعة الأنشطة والمبادرات والمصادر والسبل المعتمدة للتحقق. وحُدّدت كذلك معايير تقدير تكلفة الأنشطة والمبادرات.

٤. المواءمة مع الأطر الدولية والإقليمية والوطنية

وُضِعَت الخطة الوطنية الثانية تنفيذًا للالتزامات لبنان الدولية بأطر حقوق الإنسان والمرأة. وُخِّدَت تدخلات الخطة على نحو يترابط مع الاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة لضمان التكامل والاتساق.

٤.١ الأطر الدولية

تستند الخطة الوطنية الثانية لتطبيق قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ إلى مجموعة واسعة من الإلتزامات الدولية التي اعتمدها لبنان في مجالات حقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، وبناء السلام، والحدّ من مخاطر الكوارث.

وتمثّل هذه الأطر المرجعيّة الأساس الذي استند إليه تطوير الأهداف والتدخلات ضمن الخطة. وفي هذا السياق، تنسجم الخطة مع قرارات مجلس الأمن حول المرأة والسلام والأمن، وقرارات مجلس الأمن حول الشباب والسلام والأمن، وإعلان ومنهاج عمل بيجين باعتباره الإطار العالمي للنهوض بحقوق النساء. وتتوافق الخطة أيضًا مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتوصيات الصادرة عن اللجنة المعنية بها، وتستجيب أهدافها ومؤشّراتها لمحاور خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، لا سيّما الأهداف المتعلّقة بالسلام والمساواة وتمكين النساء والفتيات. وتراعي الخطة إطار سندي للحدّ من مخاطر الكوارث بوصفه إطاراً موجّهاً لتعزيز القدرة على الصمود وإدماج منظور المساواة بين الجنسين في جميع مراحل الجهورية والاستجابة والتعافي. ومن شأن هذا الاتّساق مع المرجعيات الدولية أن يساهم في تعزيز فعالية الخطة، وضمان شموليتها، ودعم جهود لبنان للوفاء بالتزاماته.

٤.١.١ قرارات مجلس الأمن حول المرأة والسلام والأمن

تمثّل قرارات مجلس الأمن حول المرأة والسلام والأمن الإطار الدولي الأساسي الذي يسترشد به لبنان في مقارنة التعامل مع تداعيات النزاعات والأزمات على النساء والفتيات. وتؤكّد هذه القرارات أهمّية مشاركة النساء في عمليات السلام والوساطة، وحمايتهنّ من العنف، وضمان وصولهنّ إلى الخدمات والعدالة خلال الأزمات. وتكتسب هذه المبادئ أهمّية خاصة في لبنان الذي يواجه تحديات أمنية متجدّدة، ونزوحًا داخلياً، وضغوطاً على مؤسّساته الوطنية وقدراته الاجتماعية. كما تنسجم هذه القرارات مع الحاجة إلى تطوير سياسات تراعي مبدأ المساواة بين الجنسين، وتعزيز مشاركة النساء في مواقع صنع القرارات المتعلّقة بالسلام والأمن، وإدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في إدارة الأزمات والاستجابة لها.

٤.١.٢ قرار مجلس الأمن رقم ٢٢٥٠ حول الشباب والسلام والأمن

تقدّم أجندة الشباب والسلام والأمن إطاراً مكّملاً للعمل الوطني، لا سيّما أنّ لبنان يتميّز بقاعدة شبابية واسعة برز دورها الأساسي في المبادرات المحليّة والحوار المجتمعي في السنوات الأخيرة.

وتشدد هذه القرارات على ضرورة إشراك الشباب والشابات في الوقاية من النزاعات، وفي بناء الثقة داخل المجتمعات، وفي اتخاذ القرارات العامة المرتبطة بالأمن والسلم الأهلي. وتتجلى أهمية هذا الإطار في ضوء السياق اللبناني الحالي الذي يبرز تحت وطأة الأزمات الاقتصادية والاجتماعية وانعكاساتها على الفئات الشابة والهجرة الشبابية، وفي ظل الحاجة المتزايدة إلى تأمين مساحات آمنة تتيح للشباب والشابات المشاركة في الحوارات الوطنية، والمبادرات المجتمعية، والأنشطة التي تعزز التماسك الاجتماعي.

٤.١.٣ إعلان ومنهاج عمل بيجين

يُعدّ إعلان ومنهاج عمل بيجين مرجعية عالمية للنهوض بحقوق المرأة، لا سيما في مجال المرأة والنزاعات المسلحة الذي يرتبط ارتباطاً مباشراً بأجندة المرأة والسلام والأمن. ويُعتبر إطاراً مرجعياً أساسياً يعزز التوجهات الدولية الرامية إلى حماية النساء في أوقات النزاعات وضمن مشاركتهم الكاملة في جهود الوقاية وبناء السلام والتعافي. ويركز هذا الإطار على قضايا محورية مثل العنف المرتبط بالنزاعات، والنزوح، وصعوبة الوصول إلى الخدمات والحماية، إضافة إلى ضعف تمثيل النساء في السياسة والقطاع الأمني. وتتسم هذه القضايا بأهمية خاصة في لبنان نظراً إلى الصدمات الأمنية والإنسانية المتكررة التي تعرّض لها، وتأثيرها على النساء والفتيات بنسبة غير متكافئة.

ومن شأن الربط بين مبادئ بيجين والتزامات لبنان الدولية أن يساعد على تعزيز سياسات أكثر شمولاً، ودعم مشاركة النساء في صنع القرارات المرتبطة بالسلم الأهلي، وتحسين استجابة الدولة للأزمات بما يضمن العدالة والحماية للجميع. ويقدم منهاج بيجين إطاراً شاملاً يربط بين المشاركة السياسية والحماية من العنف والتمكين الاقتصادي والاجتماعي، وهي عناصر تتقاطع مع محاور الخطة الوطنية. وتستند الخطة إلى هذا الإطار لتضمن معالجة شاملة للعوامل البنوية التي تحدّ مشاركة النساء في الحياة العامة وتقوّض استجابتهنّ للأزمات.

٤.١.٤ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تُعدّ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الإطار القانوني الدولي الأساسي الذي يوجّه الجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق المساواة الفعلية بين النساء والرجال. وتؤكّد اللجنة المعنية بالاتفاقية من خلال توصياتها العامة جملةً من المبادئ ذات الصلة بالسياق اللبناني، ولا سيما التوصية العامة رقم ٣٠ المتعلقة بوضع المرأة في سياق منع النزاعات وحالات النزاع وما بعد النزاع، والتي تشدد على ضرورة معالجة آثار الأزمات المتعدّدة على النساء والفتيات، وضمن مشاركتهم في صنع القرارات المتّصلة بالأمن والسلام والعدالة.

وتُبرز التوصية العامة رقم ٣٣ أهمية تعزيز وصول النساء إلى العدالة، وتذليل العقبات القانونية والمؤسسية والاجتماعية التي تنتقص من فعالية اللجوء إلى سبل الانتصاف. وتدعو التوصية العامة رقم ٣٥ بشأن العنف الجنساني ضد المرأة إلى اعتماد تدابير شاملة للوقاية والحماية والمساءلة. وتحظى هذه التوجيهات أهمية خاصة في لبنان نظراً إلى التحديات المتراكمة المرتبطة بالتشريعات، والخدمات، وتأثير الأزمات في الفئات الأكثر هشاشة. ويُعتبر الالتزام بهذه المعايير مرجعاً أساسياً لتعزيز السياسات الوطنية وبناء استجابات أكثر عدالة وشمولية.

٤.١.٥ خطة وأهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

تمثل أهداف التنمية المستدامة إطاراً مكمّلاً مهمّاً للالتزامات الدولية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، ولا سيّما بعد اعتماد قرار مجلس الأمن ٢٢٤٢ الذي رَحّب صراحةً بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأكّد دور المساواة بين الجنسين وتمكين النساء في منع النزاعات وبناء السلام. وقد أبرزت الدراسة العالمية لعام ٢٠١٥ الروابط المباشرة بين هذه الخطة والهدف الخامس المتعلّق بالمساواة، والهدف العاشر المتعلّق بتقليص أوجه عدم المساواة، والهدف السادس عشر الخاص بالمؤسسات الفاعلة والسلام والعدل، فضلاً عن تأثير انتشار الأسلحة والجريمة المنظمة والممارسات العسكرية في حقوق النساء والفتيات⁹. وتطوّرت هذه الروابط لاحقاً لتشمل الوصول إلى الصّحة والتعليم، والارتباط المتزايد بين النزاعات والأزمات البيئية العالمية، ومنها تغيّر المناخ، بحسب ما ورد في التقارير السنوية للأمين العام للأمم المتحدة التي تطرّقت إلى تأثير هذه الأزمات في النساء والفتيات¹⁰.

وفي السياق اللبناني، يكتسي هذا الإطار أهمية خاصة نظراً لما تخلّفه الأزمات المتعدّدة من تداعيات على مستوى الفقر والأمن الاقتصادي والقدرة على الوصول إلى الخدمات الأساسية، وهي مجالات ترتبط بأهداف إنمائية محورية لم تُدمج على نحو كافٍ في المقاربات السابقة المتّصلة بالمرأة والسلام والأمن. ورغم أنّ أهداف التنمية المستدامة ليست بديلاً للأطر الحقوقية الدولية، إلّا أنّها توفّر قاعدة مؤسسية وتعزّز التخطيط القائم على الأدلّة والشراكات، بما فيها الشراكات المذكورة في الهدف السابع عشر المتعلّق بالتمويل والتعاون الدولي، والتي تُعدّ عاملاً أساسياً لتعزيز المساواة وإرساء السلام المستدام والشامل.

٤.١.٦ إطار سندي للحدّ من الكوارث¹¹

يوفّر إطار سندي مرجعاً عالمياً للتعامل مع المخاطر المتزايدة، سواء كانت ناجمة عن كوارث طبيعية، أم أزمات صحية، أم أحداث أمنية. ولهذا الإطار أهمية خاصة في لبنان نظراً إلى الأزمات المتعدّدة والمتكرّرة التي تعرّض لها، وتأثير هذه الأزمات في النساء والأطفال والمجتمعات المهمّشة. ويشدّد إطار سندي على الحاجة إلى إدماج منظور المساواة بين الجنسين في تقييم المخاطر، وتطوير أنظمة إنذار مبكر تراعي الفئات الأكثر عرضة لها، وتعزيز جهوزية المجتمعات، ودعم دور النساء في الاستجابة والتعافي. كما ينسجم هذا الإطار مع الحاجة إلى خطط وطنية تركّز على بناء قدرات المؤسسات وتحسين التنسيق بين الجهات المعنية لإدارة المخاطر بطريقة أكثر فعالية وشمولاً.

⁹ UN Women (2015). Preventing Conflict, Transforming Justice, Securing the Peace: A Global Study on the Implementation of UNSCR1325. https://www.un.org/peacebuilding/sites/www.un.org.peacebuilding/files/documents/globalstudywps_en_web.pdf

¹⁰ تقارير الأمين العام للأمم المتحدة حول المرأة والسلام والأمن.

https://www.securitycouncilreport.org/un_documents_type/secretary-generals-reports/?ctype=Women%2C%20Peace%20and%20Security&cbtype=women-peace-and-security

¹¹ مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث (٢٠١٥). إطار عمل سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥ - ٢٠٣٠.

<https://www.undrr.org/publication/sendai-framework-disaster-risk-reduction-2015-2030>

٤.٢ الأطر الإقليمية: الاستراتيجية العربية حول المرأة والسلام والأمن

تمثّل الاستراتيجية الإقليمية لحماية المرأة العربية في مجالات الأمن والسلام، التي اعتمدها مجلس جامعة الدول العربية في عام ٢٠١٥ وُحُدِّثت في عام ٢٠٢٣، إطاراً مرجعياً لتعزيز دور النساء في مواجهة آثار النزاعات وعدم الاستقرار في المنطقة. وقد أرسّت هذه الاستراتيجية مبادئ واضحة لحماية النساء والفتيات من العنف بجميع أشكاله، ومعالجة آثار التهجير وفقدان سبل العيش، وتوسيع مشاركة النساء في عمليات صنع القرار والحوكمة المرتبطة بالأمن والسلام. وتدعو الاستراتيجية إلى تطوير التشريعات الوطنية، وبناء قدرات المؤسسات، وتعزيز الشراكات بين القطاع العام والمجتمع المدني، وإدماج منظور المساواة بين الجنسين في آليات الإنذار المبكر والاستجابة للأزمات.

وتنسجم هذه التوجّهات مع الإحتياجات المرصودة في السياقات العربية المتأثّرة بالنزاعات والتوتّرات الأمنية، والتي تستدعي سياسات أكثر شمولاً لحماية النساء وتعزيز مشاركتهن في جهود الوقاية والتعافي. وفي هذا الإطار، وُضِعَت الخطة الوطنية الثانية على نحو ينسجم مع المبادئ الإقليمية العامة، من خلال اعتماد مقاربات تعزّز الحماية، والمشاركة، والقدرات المؤسسية، بما يضمن اتّساق العمل الوطني مع التوجّهات المشتركة للدول العربية في هذا المجال.

٤.٣ الأطر الوطنية: الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان ٢٠٢٢ - ٢٠٣٠ وخطة عملها ٢٠٢٤ - ٢٠٢٦

تنسجم الخطة الوطنية الثانية للمرأة والسلام والأمن مع الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان ٢٠٢٢ - ٢٠٣٠ وخطة عملها التنفيذية، باعتبارهما الإطار الوطني الشامل للنهوض بحقوق النساء وتعزيز مشاركتهن في مختلف المجالات. وقد استندت أولويات الخطة وتدخّلاتها إلى الأهداف الاستراتيجية المحدّدة في الاستراتيجية الوطنية، ولا سيما تلك المتعلّقة بمناهضة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، تمكينهنّ الاقتصادي والاجتماعي، وتعزيز مشاركتهنّ في الحياة العامة وصنع القرار، وضمان وصولهنّ إلى العدالة والخدمات.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الخطة قد أُعِدَّت مع الحرص على تصميم تدخّلاتها بحيث ترتبط ارتباطاً مباشراً بالتدخّلات الموازية المتّصلة بها في الاستراتيجية الوطنية وخطة عملها، ممّا يضمن التكامل وعدم الازدواجية، ويعزّز كفاءة التنفيذ وحسن استخدام الموارد الوطنية والدولية. **ويساهم هذا الترابط في تعزيز التنسيق المؤسسي، وتوحيد الجهود ضمن رؤية وطنية واحدة تعالج الإحتياجات المتقاطعة للنساء في سياقات السلام والأمن والتنمية على حدٍ سواء.**

ه. التوجّهات المعتمدة في تحديد التّدخلات

خلصت اللقاءات التشاورية إلى جملة من التّدخلات والنشاطات التي ينبغي أن تتضمّنّها خطة العمل، وأبرزها فيما يلي:

ا. تعزيز المعرفة والبيانات والوعي المجتمعي

- رصد وجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بأوضاع النساء والفتيات وتحليلها للبناء عليها في وضع الاستراتيجيات والسياسات.
- تكثيف جهود نشر الوعي بشأن أهميّة معالجة قضايا المرأة في المجتمع انطلاقاً من العمل بمبدأ المساواة بين الجنسين.
- إبراز الأدوار الريادية للنساء، ولا سيما دورهنّ في الاستجابة للأزمات التي طرأت مؤخراً وفي جهود الإغاثة.

ب. تطوير البيئة التشريعية وتعزيز الوصول إلى العدالة والحماية

- دعم الجهود الهادفة إلى إصلاح القوانين المجحفة واعتماد تشريعات جديدة تضمن احترام الحقوق.
- اتّخاذ التدابير التنفيذية اللازمة لضمان تطبيق القوانين التي تحمي النساء على نحو فعّال.
- تعميم المعرفة بالقوانين وبآليات تطبيقها، خصوصاً تلك المتعلقة بالعنف ضد النساء والفتيات.
- زيادة مشاركة النساء في المخافر، وفي مختلف مراحل متابعة الشكاوى القضائية.

ج. توسيع مشاركة النساء في الحياة العامة والقيادة وصنع القرار

- تعزيز مشاركة النساء في القيادة الوطنية والمحليّة، على المستويات السياسية والإدارية والنقابية.
- دعم مشاركة الفتيات والفتيان مناصفةً في الهيئات التمثيلية التعليمية في المدارس والجامعات.
- العمل على اعتماد كوتا نسائية مرحلية في قانون الانتخابات وفي معايير تسمية أعضاء الهيئات والمجالس الرسمية المتخصصة.

د. إدماج منظور المساواة بين الجنسين في السياسات والخطط الوطنية

- الحرص على إدماج منظور المساواة بين الجنسين في جميع السياسات والبرامج التي تعتمدها الوزارات والإدارات العامة على الصعيدين الوطني والمحليّ.
- تطوير وتوسيع وحدات المساواة بين الجنسين القائمة في القطاعين العسكري والأمني بصورة خاصّة.
- الحرص على مشاركة المرأة في وضع مشاريع إعادة الإعمار بعد الحرب وعلى تلبية هذه المشاريع لاحتياجات النساء والفتيات.

٥.٥ بناء القدرات والتدريب المتخصص في قضايا السلام والأمن وحقوق النساء

- تعميم المعرفة بشأن الوساطات وحل النزاعات في المعاهد التعليمية والجامعات وفي برامج التدرّج المعتمدة في مجالات العمل الحقوقي والدبلوماسي والعمل الاجتماعي وفي مجالي الأمن والدفاع.
- العمل على إدراج مواد خاصة بحقوق النساء والمساواة بين الجنسين وسبل تحقيقها في البرامج التدريبية المعتمدة في برامج التدرّج وفي المعاهد المتخصصة في المحاماة وفي القضاء وفي القطاعين الأمني والدفاعي.

٥.٦ الاستجابة للقضايا المستجدة والأزمات المتعددة

- إدماج اعتبارات التغيّر المناخي والمخاطر البيئية في التخطيط الوطني المتعلّق بالسلام والأمن.
- تحليل ورصد آثار الكوارث الطبيعية وتدهور الموارد والضغط البيئية على النساء والفتيات.
- تطوير قدرات الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية على الاستجابة للصدّات الإنسانية والبيئية من منظور المساواة بين الجنسين.
- اعتماد سياسات وبرامج تعزّز قدرة النساء على الصمود في وجه الأزمات الممتدة وتحديات المناخ والتأقلم معها.
- تعزيز الوعي والفهم حول الروابط بين التغيّر المناخي والأمن الإنساني، ولا سيما في المناطق الأكثر عرضة للمخاطر.

وقد تُرجمت توجهات العمل هذه بتدخلات ستتولّى تنفيذها الجهات المعنية من القطاعين العام والخاص، وستعمل الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية على متابعة العمل بهذه الخطة بعد أن تتبناها الحكومة اللبنانية رسميًا.

٦. أولويات الخطة الوطنية الثانية وأهدافها الاستراتيجية

الأولوية الأولى: تعزيز مشاركة المرأة في القيادة

الهدف الاستراتيجي ١:

تعزيز المشاركة الفعّالة للنساء في القيادة ومواقع صنع القرار، وفي القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية وقطاع العدالة.



تهدف هذه الأولوية إلى تعزيز مشاركة المرأة في مواقع القيادة وصنع القرار، من خلال توثيق واقع مشاركة النساء في المؤسسات الوطنية والمحلية وتحديد المعوّقات التي تحدّ من حضورهنّ. وتشمل هذه الأولوية إعداد خطة داخلية تراعي احتياجات النساء، والعمل على تمكينهنّ من تولّي أدوار قيادية على الصعيدين الوطني والمحليّ في المؤسسات العامة السياسية والإدارية والأمنية والعسكرية والدبلوماسية، وفي القضاء والنقابات. كما تتضمّن رفع مستوى الوعي في المؤسسات حول أهمية مشاركة النساء في صنع القرار، وإتاحة الفرص لتعزيز حضورهنّ في مواقع المسؤولية، بما يساهم في تحقيق تمثيل أكثر توازناً وفعالية للنساء في الحياة العامة.

الأولوية الثانية: حماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف في النزاعات والأزمات

الهدف الاستراتيجي ٢:

تعزيز الأطر القانونية والمؤسسية والخدماتية لحماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف خاصّة في حالات النزاع والأزمات والطوارئ والنزوح الداخلي.



تركّز هذه الأولوية على حماية النساء والفتيات من العنف، من خلال توثيق حالات العنف وأسبابها وتداعياتها، والعمل على إصلاح القوانين المجحفة بحق النساء واعتماد تشريعات جديدة تضمن حقوقهنّ. وتشمل هذه الأولوية اتّخاذ التدابير اللازمة لضمان تطبيق القوانين الخاصّة بحماية النساء والفتيات، وتعزيز إجراءات تلقي الشكاوى ومتابعتها، وإتاحة الخدمات الاجتماعية والصحية والقانونية لهنّ. كما تهدف إلى تعميم المعرفة بالقوانين وآليات تنفيذها، وإزالة العوائق التي تحول دون وصول النساء إلى العدالة والدعم المتخصّص، مع إيلاء اهتمام خاص للفئات الأكثر عرضة لهذه المخاطر.

الأولوية الثالثة: نشر ثقافة السلام والوقاية من النزاعات

الهدف الاستراتيجي ٣:

تعزيز ثقافة السلام والتماسك الاجتماعي ودور النساء في الحوارات الوطنية والمفاوضات والمصالحة والوساطة لحل النزاعات والوقاية منها على المستوى المحلي والوطني.



تسعى هذه الأولوية إلى تعزيز ثقافة السلام والوقاية من النزاعات من خلال متابعة المؤشرات التي قد تولد توترات داخل المجتمعات، والتي تمثل عوامل خطورة وتساهم في زيادة الضغوط على المجتمعات المحلية. وتشمل هذه الأولوية تطوير قدرات النساء على الوساطة وحل النزاعات وتشجيع مشاركتهن في المبادرات الهادفة إلى تعزيز الحوار وبناء الثقة، ولا سيما في المناطق التي تواجه تحديات ناتجة من تردّي الخدمات أو محدوديتها. وتشمل أيضاً تعزيز التعاون بين المؤسسات الرسمية والمجتمعات المحلية لرصد التحوّلات التي قد تولد توترات، والعمل على دعم المبادرات المجتمعية التي تساهم في الوقاية المبكرة من النزاعات وفي تعزيز الاستقرار الاجتماعي، مع الإقرار بدور النساء في معالجة هذه التحديات والحدّ من آثارها.

الأولوية الرابعة: استجابة شاملة من منظور المساواة بين الجنسين في عمليات الإغاثة وإعادة الإعمار

الهدف الاستراتيجي ٤:

دمج منظور المساواة بين الجنسين في مراحل التخطيط والاستجابة للأزمات والطوارئ والتعافي وإعادة الإعمار، وضمان تلبية احتياجات النساء والفتيات، لا سيما النازحات داخلياً، في مجالات الحماية، والصحة النفسية، والتمكين الاقتصادي والاجتماعي (بما في ذلك في حالات الكوارث الطبيعية، وتلك الناجمة عن التغيّر المناخي، والأزمات الاقتصادية، والأوبئة، والنزاعات المسلّحة)



تركز الأولوية الرابعة على تعزيز قدرة الدولة والمجتمعات على الاستجابة للأزمات والكوارث بفعالية أكبر، بما يضمن حماية النساء والفتيات وتلبية احتياجاتهنّ في مختلف المراحل. وتشمل هذه الأولوية تطوير الإجراءات والتنظيمات المعتمدة للاستجابة لحالات الطوارئ، وتحسين التنسيق بين المؤسسات المعنية بالصحة والحماية والخدمات الاجتماعية، وضمان وصول النساء إلى الخدمات الأساسية في حالات الأزمات، بما في ذلك الرعاية الصحية والدعم النفسي والاجتماعي والإيواء والمساعدة القانونية. وتولي اهتماماً خاصاً برصد الفئات الأكثر تأثراً والعمل على تلبية احتياجاتها المتزايدة. وتؤكّد هذه الأولوية كذلك ضرورة مشاركة النساء في وضع مشاريع إعادة الإعمار بعد الأزمات والحروب، وضمان أن تراعي هذه المشاريع أوضاع النساء وتطلّعاتهن، بما يدعم قدرتهنّ على التعافي ويُسهم في إعادة بناء مجتمعات أكثر استقراراً وتماسكاً.

الأولوية الخامسة: تطوير القدرات المؤسسية وتعزيزها لضمان التنسيق والتنفيذ الفعال للخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥

الهدف الاستراتيجي هـ:

تطوير القدرات المؤسسية لإدماج منظور المساواة بين الجنسين في المجالات المختلفة لضمان التنفيذ الفعال للخطة وتعزيز دور الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية كآلية تنسيقية لمتابعة تنفيذ الخطة ورصد التقدم المحرز.



تهدف هذه الأولوية إلى تعزيز القدرات المؤسسية للوزارات والإدارات والهيئات الوطنية بما يضمن تنفيذ الخطة الوطنية الثانية بصورة منسقة وفعّالة. وتشمل هذه الأولوية توثيق واقع النساء داخل المؤسسات وتحليل العوائق التي تحدّ من مشاركتهنّ، والعمل على وضع خطط داخلية تعزّز إدماج احتياجات النساء في عمل المؤسسات.

وتركّز هذه الأولوية على تطوير السياسات والإجراءات الداخلية الخاصّة بالوقاية والاستجابة ومعاقبة التحرش والاستغلال والانتهاك الجنسي في المؤسسات. وتتضمّن هذه الأولوية أيضاً تعزيز دور وحدات المساواة بين الجنسين، و«ضباط وضابطات الإرتكاز الجندري» ومسؤولي/ات المتابعة والتقييم في الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية، من خلال بناء القدرات على متابعة مؤشرات التنفيذ، وجمع البيانات المصنّفة. وفي إطار الحوكمة، ترمي هذه الأولوية إلى تطوير منصّة المتابعة والتقييم وضمان تزويدها بالمعلومات من الجهات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني، بما يمكّن الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية من إصدار التقارير الدورية ومتابعة التقدم المحرز، وتعزيز التنسيق بين مختلف الجهات المعنية بتنفيذ الخطة.

وبذلك، تُساهم هذه الأولوية في ترسيخ إطار حوكمة واضح ومتكامل يقوم على التنسيق والمساءلة وتحديث الأنظمة الداخلية للمؤسسات، بما يضمن تنفيذاً فعّالاً ومستداماً للخطة الوطنية.

٧. إطار المتابعة والتقييم

اعتمدت الخطة الوطنية الثانية منهجية متابعة وتقييم تركز على هيكل مترابط يجمع بين مؤشرات مستوى الهدف الاستراتيجي والنتائج، ومؤشرات مخرجات التدخّلات، بما يسمح برصد التقدّم على أساس دوري وقياس الأثر ضمن الإمكانيات المتاحة في السياق الوطني. وقد جرى تطوير هذا الإطار بناء على تحليل دقيق للبيانات المتوفرة في لبنان، والتحدّيات التي تقوّض إنتاج بيانات موثوقة ومصنّفة بحسب الجنس، لا سيما في ظلّ ضعف آليات جمع البيانات، وتفاوت القدرات بين المؤسسات، وتأثير الأزمات المتعاقبة في انتظام الرصد.

وعليه، استندت عملية وضع مؤشرات الأهداف والنتائج إلى اعتماد مؤشرات قابلة للقياس ويمكن للمؤسسات الوطنية توفيرها على أساس دوري، مع التركيز على المؤشرات التي تعكس التغيير البنوي والمؤسسي، مثل اعتماد القوانين والسياسات، وتطوير الإجراءات التشغيلية الموحّدة، وبناء القدرات، وتعزيز الأنظمة الوطنية في مجالات المشاركة والحماية والإغاثة والتعافي والسلام والوقاية من النزاعات. كما راعت المؤشرات دمج القضايا المستجدة التي أبرزتها الحرب، إضافة إلى مواضيع المناخ والبيئة والموارد، بما يتماشى مع الأولويات المحدّدة في الخطة.

أما مؤشرات مخرجات التدخّلات، فقد وُضعت لتكون مباشرة ومرتبطة بالجهات المنفّذة، وقابلة للتحقق من خلال أدوات واضحة مثل تقارير التدريب، وقواعد البيانات، والجريدة الرسمية، ونسخ من الدراسات، إضافة إلى التقارير الصادرة عن الوزارات والإدارات المعنية. وتتيح هذه المؤشرات تتبّع التقدّم المحرز في تنفيذ التدخّلات على المستوى الفعليّ، والربط بين التنفيذ اليومي والنتائج المتوقّعة لكل أولوية.

ونظرًا للتحديات البنيوية على صعيد جمع البيانات في لبنان، ومنها على وجه الخصوص محدودية الإحصاءات الوطنية المصنّفة، وضعف آليات جمع البيانات المتعلقة بالعنف والخدمات، والتفاوت في قدرات الإدارات المحلية، اعتمدت الخطة مؤشرات تركّز على التغيير في القدرات، والمأسسة، وتطوير الأطر التشريعية والتنظيمية، وتعزيز التعاون بين المؤسسات. ويسمح ذلك برصد أثر الخطة ضمن الموارد المتاحة، وبناء قاعدة بيانات وطنية تدريجية يمكن تعزيزها عبر الأنشطة نفسها، بما في ذلك الدراسات، وتطوير المنصّات الإلكترونية، وتفعيل آليات الرصد الوطنية.

وعليه، يمثّل إطار المتابعة والتقييم أداة عملية لضمان تنفيذ الخطة بفعالية، ورصد التقدّم المحرز في تحقيق أهدافها ونتائجها، وتحديد الثغرات، وتعزيز الاستجابة القائمة على الأدلّة، بما يضمن استمرارية العمل الوطني في مجال المرأة والسلام والأمن رغم تحدّيات السياق الراهن.

٨. التكلفة والتمويل

استناداً إلى الدروس المستخلصة من تنفيذ الخطة الوطنية الأولى التي واجهت تحديات عدّة، أبرزها محدودية التمويل وصعوبة تخصيص الموارد داخل المؤسسات الرسمية، جرى احتساب التكلفة التقديرية للتدخلات المقترحة في الخطة الوطنية الثانية للقرار ١٣٢٥ للفترة الممتدة من عام ٢٠٢٦ إلى عام ٢٠٣٠. ويهدف هذا التقدير إلى وضع تصوّر واضح لحجم الموارد المطلوبة لضمان تنفيذ التدخلات والأولويات المعتمدة على نحو فعّال. إلّا أنّ الأوضاع الاقتصادية والمالية الراهنة تفرض قيوداً كبيرة على قدرة لبنان على تأمين هذه الموارد بالاعتماد حصراً على التمويل الوطني. وعليه، تكتسي الشراكات مع المجتمع الدولي والمؤسسات الإقليمية والدولية أهمية كبرى، إذ يُعتبر دعم تنفيذ الخطة ركيزة أساسية لتعزيز استقرار لبنان، وله انعكاسات إيجابية تنسحب على الأمن والتنمية في المنطقة بأسرها.

واعتمدت عملية تحديد التكاليف منهجية تشاركية تجمع بين منهجية التكاليف القائمة على الأنشطة (Activity-Based Costing) ومنهجية تكلفة الوحدة (Unit Costing).

واستندت إلى نتائج ورشة عمل لاحتساب التكاليف نظّمها الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، وشارك فيها ممثلون وممثّلات عن مختلف الجهات الرسمية المعنية بتنفيذ الخطة، لمناقشة ١٧ تدخّلاً محدّداً وتقييم نطاق تنفيذها لتكون قابلة للقياس والتحقّق، وتقدير التكاليف المرتبطة بها أو المطلوبة لتنفيذها، وبغية تسهيل التخطيط المالي الفعّال، جرى تصنيف التدخلات وربط كلّ منها بفئة من الأنشطة المتشابهة، حيث تم تجميعها استناداً إلى معيار موضوعي بحسب نوع النشاط، لتُفصّل تكاليف الأنشطة فيما بعد إلى مكونات كلفة موحّدة تعكس الواقع التشغيلي والاحتياجات الفعلية للتنفيذ، فجاءت على النحو التالي:

المناصرة والتوعية والتواصل: ٢,٤٣١,٧٠٠ \$		بحوث، دراسات، بيانات وتقييم: ١,٥٥٥,٨٠٠ \$	
حوار، تشاور وتشبيك: ٥٠٩,٤٠٠ \$		تطوير سياساتي، قانوني ومؤسّسي: ١,٦٢١,١٠٠ \$	
تقديم الخدمات والدعم المباشر: ٣,٣٤٢,٤٠٠ \$		تدريب، بناء قدرات ومشاركة مجتمعية: ١,٤١٥,٨٢٠ \$	

تبلغ تكلفة تنفيذ الخطة \$ ١٠,٨٧٦,٢٢٠ على مدار ٥ سنوات. وقد احتسب مبلغ إضافي يساوي ١٠٪ من قيمة المبلغ المذكور آنفاً على أن تقدّمه الحكومة اللبنانية في شكل عينيّ (in-kind) من خلال مواردها البشرية وضمن قدراتها الحالية، ليصبح المبلغ الإجمالي لتنفيذ الخطة \$ ١١,٩٦٣,٨٤٢.

الأولوية	الأهداف الرئيسية	النتائج	العدد الاجمالي للتدخلات	التكلفة الإجمالية	%
I	الهدف الاستراتيجي ١: تعزير المشاركة الفعّالة للنساء في القيادة ومواقع صنع القرار، وفي القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية وقطاع العدالة	النتيجة ١.١ توفير بيئة داعمة لمشاركة النساء في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة، وفي العمل الإنساني والسياسي، والبلدي، وتقديمهنّ في مواقع صنع القرار	١٤	\$ ١,١٨٥,٢٠٠	١١%
		النتيجة ١.٢ بناء القدرات وتبادل الخبرات لتعزيز دور النساء في العمل البلدي والمحلي ووصولهنّ إلى مواقع صنع القرار	٣	\$ ٢٣٢,٧٠٠	٢%
		النتيجة ١.٣ تعزيز النظرة الإيجابية إلى دور النساء في السلام والأمن خاصّة في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة، ودورهنّ في جميع مواقع صنع القرار.	٨	\$ ٨١٦,١٠٠	٨%
			٢٥	\$ ٢,٢٣٤,٠٠٠	٢١%
II	الهدف الاستراتيجي ٢: تعزير الأطر القانونية والمؤسسية والخدماتية لحماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف خاصّة في حالات النزاع والأزمات والطوارئ والنزوح الداخلي	النتيجة ٢.١ تعزيز الإطار القانوني في لبنان بما يضمن الوقاية والحماية الفعّالة من مختلف أشكال العنف ضد النساء والفتيات، من خلال تطوير التشريعات وآليات إنفاذها، وتمكين الفاعلين/ات القضائيين/ات والأمنيين/ات، والعاملين/ات في المجالات ذات الصلة من تطبيقها بفعالية في مختلف السياقات، بما فيها الطوارئ والأزمات والنزاعات.	١٠	\$ ٢٧٢,٣٠٠	٣%
		النتيجة ٢.٢ تعزيز نظام وطني شامل وفعّال للاستجابة للعنف ضد النساء والفتيات، يقوم على توفير خدمات متخصصة ومتكاملة، وتزويد مقدّمي/ات الخدمات بالقدرات والآليات المحسّنة للتوثيق والإحالة والاستجابة، وتمكين النساء والفتيات من معرفة حقوقهنّ والوصول بسهولة إلى الحماية والدعم، خصوصاً في سياقات الطوارئ والأزمات والنزاعات.	١٥	\$ ٢,٤١١,٧٠٠	٢٣%
		النتيجة ٢.٣ تعزيز دور المجتمعات والقيادات المحليّة والشبابية في الوقاية من جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات والاستجابة لها في حالات الأزمات والنزاعات.	٣	\$ ٣٦٨,٥٠٠	٣%
			٢٨	\$ ٣,١٠٢,٥٠٠	٢٩%

الأولوية	الأهداف الرئيسية	النتائج	العدد الاجمالي للتدخلات	التكلفة الإجمالية	%
III	الهدف الاستراتيجي ٣: تعزيز ثقافة السلام والتماسك الاجتماعي ودور النساء في الحوارات الوطنية والمفاوضات والمصالحة والوساطة لحل النزاعات والوقاية منها على المستوى المحلي والوطني	النتيجة ٣.١ تعزيز ثقافة السلام والتماسك الاجتماعي والاستجابة للقضايا المستجدة ضمن أجندة المرأة والسلام والأمن.	١	\$٥٤,٩٠٠	%٥
		النتيجة ٣.٢ إدماج النساء والشباب وتعزيز دورهم في الوقاية من النزاعات وتعزيز التماسك الاجتماعي.	٦	\$٢٠٢,٢٠٠	%٢
		النتيجة ٣.٣ مأسسة نهج الوساطة وحل النزاعات وتعزيز التماسك الاجتماعي على المستوى المحلي والوطني.	٥	\$٨٧٢,٦٦٠	%٨
			٢١	\$١,٦١٥,٧٦٠	%٥
IV	الهدف الاستراتيجي ٤: دمج منظور المساواة بين الجنسين في مراحل التخطيط والاستجابة للأزمات والطوارئ والتعافي وإعادة الإعمار، وضمان تلبية احتياجات النساء والفتيات، لا سيما النازحات داخلياً، في مجالات الحماية، والصحة النفسية، والتمكين الاقتصادي والاجتماعي (بما في ذلك الكوارث الطبيعية، وتلك الناجمة عن التغيير المناخي، والأزمات الاقتصادية، والأوبئة، والنزاعات المسلحة)	النتيجة ٤.١ تعزيز التخطيط والاستجابة، الجهورية الوطنية والمجتمعية للأزمات، بما يراعي احتياجات النساء والفتيات والفئات المهمشة، ودعم صوت النساء وقيادتهن فيها.	٩	\$٢٣١,٦٠٠	%٢
		النتيجة ٤.٢ تعزيز الحماية والتعافي للنساء والفتيات والفئات المهمشة خلال الأزمات وما بعدها، من خلال توفير الخدمات الإيوائية والصحية والتربوية والنفسية الاجتماعية المتكاملة والموسعة التي تستجيب لهن وللعمالين/ات في الصفوف الأمامية.	٧	\$٩١١,٨٠٠	%٨
		النتيجة ٤.٣ تعزيز التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء المتأثرات بالنزاعات والأزمات.	٥	\$١,٣٦١,٤٠٠	%١٣
			٢١	\$٢,٥٠٤,٨٠٠	%٢٣

الأولوية	الأهداف الرئيسية	النتائج	العدد الاجمالي للتدخلات	التكلفة الإجمالية	%
V	الهدف الاستراتيجي هـ: تطوير القدرات المؤسسية لإدماج منظور المساواة بين الجنسين في مختلف المجالات لضمان التنفيذ الفعّال للخطة وتعزيز دور الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية كآلية تنسيقية لمتابعة تنفيذ الخطة ورصد التقدم المحرز	النتيجة هـ.١ تعزيز قدرة الوزارات والمؤسسات العامة والوطنية على إدماج منظور المساواة بين الجنسين في سياساتها الداخلية وفي مجالات عملها واختصاصاتها، ومتابعة تنفيذ الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥.	٧	\$٨٨٦,٠٠٠	٨٪
		النتيجة هـ.٢ قيام الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية بإصدار البيانات المصنّفة بحسب الجنس.	٤	\$١١٦,١٠٠	١٪
		النتيجة هـ.٣ اعتماد سياسات وأطر واستراتيجيات وطنية مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين ومتّسقة مع الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥.	٥	\$٥٨,٢٠٠	١٪
		النتيجة هـ.٤ تزويد الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالموارد والقدرات التي تمكّنها من تأدية دورها في تنسيق تنفيذ الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥ ومتابعته، وإصدار التقارير الدورية.	٦	\$٣٥٨,٨٠٠	٣٪
			٢٢	\$١,٤١٩,١٠٠	١٣٪
			١١٧	\$١,٨٧٦,٢٢٢	١٠٠٪
		مساهمة عينية In-kind ١٠٪		\$١,٨٧,٦٢٢	
		المجموع		\$١١,٩٦٣,٨٤٢	

٩. إطار الحوكمة

يتطلب تنفيذ الخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥ حول المرأة والسلام والأمن إطار حوكمة تشاركيًا وتنسيقيًا متينًا، يقوم على تعاون وثيق بين الوزارات والإدارات العاقمة والمؤسسات الوطنية المعنية، والمجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الشريكة، لضمان تضافر الجهود وتنفيذ تدخّلات الخطة وفقًا لأولوياتها الخمس.

وتعدّ الخطة الوطنية وثيقةً حيّةً قابلةً للمراجعة والتحديث عند الاقتضاء وبالشكل المناسب. وقد حدّدت الخطة الوطنية الجهات المسؤولة عن تنفيذ التدخّلات بهدف تعزيز تنسيق الجهود وتكاملها.

وتقوم الهيكلية الإدارية لتنفيذ الخطة الوطنية على توزيع متكامل للمسؤوليات على ثلاثة مستويات مترابطة: على المستوى الاستراتيجي، تتولّى اللجنة الوطنية التسييرية، التي تنسق أعمالها الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، دور التوجيه العام، من خلال اعتماد التوجّهات وبرامج العمل السنوية ومتابعة التقدّم المحرز. وعلى المستوى الفني والتقني، تقوم الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بمتابعة وتنسيق التدخّلات بين مختلف الجهات المعنية، كما تقوم بإعداد التقارير الدورية حول التقدّم المحرز والنتائج المحقّقة، وفقًا للمهام الموكلة إليها بموجب قانون إنشائها، من خلال وحدة المتابعة والتقييم، وأمانة السر. أمّا على المستوى التنفيذي، فتعمل اللجان التنسيقية المتخصصة بحسب الأولويات الخمس وتجمع بين «ضباط وضابطات الإرتكاز الجندي» وممثلي/ات المجتمع المدني والمنظمات الدولية، لضمان التنفيذ العملي للتدخّلات.

اللجنة الوطنية التسييرية لتنفيذ خطة العمل الوطنية ١٣٢٥



الاجتماعات الدورية: سنويًا



المهام:



- اعتماد برنامج عمل سنوي لتنفيذ خطة العمل ١٣٢٥
- الإشراف على التقدّم المحرز
- توفير سبل التصدي للتحديات والعقبات

العضوية:



- مدراء ومديرات عامون/ات ورؤساء ورئيسات الإدارات والمؤسسات الرسمية
- الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية
 - رئاسة الجمهورية
 - رئاسة مجلس الوزراء
 - مجلس النواب
 - وزارة الداخلية والبلديات
 - وزارة الشؤون الاجتماعية
 - وزارة العدل
 - المؤسسات الأمنية والعسكرية (الجيش اللبناني - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي - المديرية العامة للأمن العام - المديرية العامة لأمن الدولة)
 - وزارة الإعلام
 - وزارة التربية والتعليم العالي
 - وزارة الخارجية والمغتربين
 - وزارة البيئة
 - وزارة الصحة العامة
 - إدارة الإحصاء المركزي
 - الهيئة العليا للإغاثة
 - وحدة إدارة مخاطر الكوارث

وحدة المتابعة والتقييم



الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

المهام:



- إدارة منصة جمع البيانات
- تحليل البيانات وإدارة المعلومات
- إعداد التقارير الدورية

أمانة السر



الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

المهام:



- إدارة التواصل والتنسيق
- تنظيم الاجتماعات وإعداد المحاضر وتقديم الدعم الإداري
- متابعة تنفيذ التوصيات والقرارات

اللجان التنسيقية المتخصصة بحسب الأولويات الخمس



العضوية:



- "ضباط وضابطات الإرتكاز الجندري" في الوزارات والإدارات والمؤسسات العامة
- ممثلون/ات عن المجتمع المدني
- ممثلون/ات عن المنظمات الدولية

الإجتماعات الدورية: مرّتان في السنة



المهام:



- تنفيذ الأنشطة والتدخلات
- توحيد الجهود
- تحديد الاحتياجات للتنفيذ

١. الأولوية الأولى: تعزيز مشاركة المرأة في القيادة

الهدف الاستراتيجي ا: تعزيز المشاركة الفعّالة للنساء في القيادة ومواقع صنع القرار، وفي القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية وقطاع العدالة



النتيجة ١.١

• **المخرج ١.١.١** واقع النساء في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة أصبح موثقاً كمياً ونوعياً، والمعوقات التي تحدّ مشاركتهنّ وتقدّمهنّ باتت محدّدة، مع اعتماد إجراءات فعّالة تضمن وصولهنّ إلى مواقع صنع القرار.

• **المخرج ١.١.٢** القيادات في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة أصبحت أكثر وعياً بأهمية مشاركة النساء في هذه القطاعات، ومسارات التقدم الوظيفي التي تضمن وصولهنّ إلى مواقع صنع القرار أصبحت محدّدة.

• **المخرج ١.١.٣** مفاهيم مشاركة النساء في العمل السياسي والبلدي والشأن العام، وأهمية حمايتهنّ من أشكال العنف السياسي أصبحت مُترسّخة لدى مجلس النواب والأحزاب السياسية والبلديات.

توفير بيئة داعمة لمشاركة النساء في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة، وفي العمل الإنساني والسياسي والبلدي، وتقدّمهنّ في مواقع صنع القرار

النتيجة ١.٢

• **المخرج ١.٢.١** آليات التشبيك وتبادل الخبرات ما بين النساء على المستوى المحلي والوطني أصبحت فعّالة ومستدامة.

• **المخرج ١.٢.٢** النساء في المجالس البلدية والمجتمع المحلي يمتلكن القدرات والمهارات التي تمكّنهنّ من المشاركة في الشأن العام ومواقع صنع القرار.

بناء القدرات وتبادل الخبرات لتعزيز دور النساء في العمل البلدي والمحلي ووصولهنّ إلى مواقع صنع القرار

النتيجة ١.٣

• **المخرج ١.٣.١** المجتمع الوطني والمحلي أصبح على معرفة بأجندة المرأة والسلام والأمن، والخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥ اندرجت في الخطاب العام.

• **المخرج ١.٣.٢** النظرة إلى المرأة وتمثيلها في الإعلام المرئي والمسموع التقليدي والإلكتروني يخضعان لتقييم مستمر، بما في ذلك في البرامج الحوارية والإخبارية والسياسية، والحملات وورش العمل تُسهّم في ترسيخ الصورة الإيجابية للمرأة في جميع المواقع ودورها المحوري في تعزيز السلام والأمن.

تعزيز النظرة الإيجابية إلى دور النساء في السلام والأمن خاصة في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة، ودورهنّ في جميع مواقع صنع القرار

ملاحظات 	سبل التحقق 	مصدر التحقق 	دورية القياس 	مؤشرات الأثر/الهدف 
	التقارير الإدارية	<ul style="list-style-type: none"> المؤسسات الأمنية والعسكرية وزارة الخارجية والمغتربين وزارة العدل 	كل سنتين	عدد المؤسسات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والمؤسسات في قطاع العدالة التي اعتمدت وتنفذ سياسات واستراتيجيات وخطط لمراعاة منظور المساواة بين الجنسين في عملها
يُحتسب المؤشر بقياس نسبة المشاركة ومن ثم يُحتسب الفارق بين سنة الاحتساب وسنة الأساس	التقارير الإدارية	<ul style="list-style-type: none"> المؤسسات الأمنية والعسكرية وزارة الخارجية والمغتربين وزارة العدل 	سنوية	نسبة زيادة مشاركة النساء في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة
يُحتسب المؤشر بقياس نسبة المشاركة ومن ثم يُحتسب الفارق بين سنة الاحتساب وسنة الأساس	التقارير الإدارية	<ul style="list-style-type: none"> المؤسسات الأمنية والعسكرية وزارة الخارجية والمغتربين وزارة العدل 	سنوية	نسبة زيادة تمثيل النساء في مواقع صنع القرار في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة
يُحتسب المؤشر بقياس نسبة المشاركة ومن ثم يُحتسب الفارق بين سنة الاحتساب وسنة الأساس	التقارير الإدارية	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الداخلية والبلديات 	حسب الانتخابات	نسبة زيادة مشاركة النساء في المجالس البلدية
	التقارير الإدارية	<ul style="list-style-type: none"> الأحزاب 	كل سنتين	نسبة أو عدد النساء في القيادات الحزبية



الهدف الاستراتيجي ا: تعزيز المشاركة الفعّالة للنساء في القيادة ومواقع صنع القرار، وفي القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية وقطاع العدالة



النتيجة 1.1

• **المخرج 1.1.1** واقع النساء في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة أصبح موثقاً كمياً ونوعياً، والمعوقات التي تحدّ مشاركتهنّ وتقدّمهنّ باتت محدّدة، مع اعتماد إجراءات فعّالة تضمن وصولهنّ إلى مواقع صنع القرار.

• **المخرج 1.1.2** القيادات في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة أصبحت أكثر وعياً بأهمية مشاركة النساء في هذه القطاعات، ومسارات التقدم الوظيفي التي تضمن وصولهنّ إلى مواقع صنع القرار أصبحت محدّدة.

• **المخرج 1.1.3** مفاهيم مشاركة النساء في العمل السياسي والبلدي والشأن العام، وأهمية حمايتهنّ من أشكال العنف السياسي أصبحت مُترسّخة لدى مجلس النواب والأحزاب السياسية والبلديات

توفير بيئة داعمة لمشاركة النساء في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة، وفي العمل الإنساني والسياسي والبلدي، وتقدّمهنّ في مواقع صنع القرار

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
التقارير الصادرة عن تدقيق في المساواة بين الجنسين	\$ 210,000	<ul style="list-style-type: none"> المؤسّسات الأمنية والعسكرية وزارة الخارجية والمغتربين وزارة العدل 	X	X	X	X	X	٥	عدد التدقيقات المنفّذة	1.1.1	1.1.1.1 إجراء تدقيق في المساواة بين الجنسين في المؤسّسات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية وقطاع العدالة، بما في ذلك مراجعة القوانين والأنظمة والسياسات الداخلية
التقارير المنشورة	\$ 360,000	<ul style="list-style-type: none"> المؤسّسات الأمنية والعسكرية وزارة الخارجية والمغتربين وزارة العدل 	X	X	X	X	X	٥	عدد التقارير الإحصائية المنشورة	1.1.1	1.1.1.2 إصدار التقارير الإحصائية الدورية حول مشاركة النساء في المؤسّسات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية وقطاع العدالة، ونسب مشاركتهنّ في المواقع القيادية
نسخ من الخطط التي وضعت	\$ 19,000	<ul style="list-style-type: none"> المؤسّسات الأمنية والعسكرية وزارة الخارجية والمغتربين وزارة العدل 	X	X	X	X	X	٥	عدد الخطط التي وضعت	1.1.1	1.1.1.3 وضع خطط مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين في عمل المؤسّسات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة
قرارات الانشاء تقارير الوحدات	\$ ٥٧,000	<ul style="list-style-type: none"> المؤسّسات الأمنية والعسكرية وزارة الخارجية والمغتربين وزارة العدل 	X	X	X	X	X	٣	عدد وحدات المساواة بين الجنسين المنشأة والمفعّلة	1.1.1	1.1.1.4 إنشاء و/أو تفعيل عمل وحدات المساواة بين الجنسين في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة
المادّة التدريبية تقارير التدريب	\$ 36,900	<ul style="list-style-type: none"> المؤسّسات الأمنية والعسكرية 	X	X	X	X	X	١	إطلاق برنامج تدريبي	1.1.1	1.1.1.5 وضع واعتماد برنامج تدريبي خاص بالقوى الأمنية والعسكرية والدفاعية حول موضوع المساواة بين الجنسين في الحقوق والواجبات، وقضايا المرأة، وأجندة المرأة والسلام والأمن، والعنف ضدّ النساء والفتيات، والقيادة والوساطة

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
تقارير الطاوولات المستديرة	\$ ٢١,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية المؤسّسات الأمنية والعسكرية وزارة الخارجية والمختبرين وزارة العدل 	X	X	X	X	X	١	عدد الطاوولات المستديرة المنعقدة	١.١.٢	١.١.٢.١ تنظيم طاوولات مستديرة مع القيادات في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة، حول مفهوم المساواة بين الجنسين ودور النساء في هذه القطاعات وآليات ضمان تقدّمهنّ الوظيفي ووصولهنّ إلى مواقع صنع القرار
آلية الرصد	\$ ٦٢,٩٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الداخلية والبلديات (مديرية الإدارات والمجالس المحلية) مجلس النواب الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان المجلس الوطني للإعلام 					X	آلية الرصد قائمة	نسبة تنفيذ آلية الرصد	١.١.٣	١.١.٣.١ تحديد آليات لرصد الانتهاكات ضدّ النساء في السياسة والشأن العام، بما في ذلك العنف السياسي خلال الانتخابات، عن طريق المرصد الوطني للمساواة بين الجنسين ونشرها
آلية الرصد	\$ ٤٣,٨٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الداخلية والبلديات (مديرية الإدارات والمجالس المحلية) مجلس النواب الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان المجلس الوطني للإعلام 		X			X	٢	عدد التقارير الصادرة عن آلية الرصد الوطنية	١.١.٣	١.١.٣.٢ إصدار تقارير رصد الانتهاكات ضدّ النساء في السياسة والشأن العام
تقارير ورش العمل	\$ ١٨,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	X	X	X	X	X	٥	عدد ورش العمل المنفّذة	١,١,٣	١.١.٣.٣ تنظيم ورش عمل مع الأحزاب السياسية حول المساواة بين الجنسين ومشاركة النساء الفعالة في النشاط الحزبي

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
تقارير الطاولات المستديرة	\$ ٤,٢٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية		X		X		٢	• عدد الطاولات المستديرة المنعقدة	١.١.٣	١.١.٣.٤ تنظيم طاولات مستديرة مع قيادات الأحزاب السياسية حول دور النساء في العمل الحزبي وبحث الأطر المقترحة لمراعاة منظور المساواة بين الجنسين فيه ومسارات وصول النساء الى الهيئات القيادية
• تقارير اللقاءات والجلسات • وثيقة المدونة	\$ ٥,٤٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • مجلس النواب		X		X		٢ ١	• عدد اللقاءات والجلسات المنفذة • مدونة سلوك معتمدة	١.١.٣	١.١.٣.٥ تنظيم لقاءات وجلسات مع اللجان المعنية في مجلس النواب لإعداد مدونة سلوك حول خطاب الكراهية والخطاب المعادي للمرأة وتبنيها
مسودة مشروع/ اقتراح القانون أو التعديلات	\$ ١١,٤٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • مجلس النواب • وزارة الإعلام	X	X	X	X	X	١	• مسودة مشروع/ اقتراح قانون جاهزة أو مسودة مشروع/ اقتراح تعديل قانون الانتخاب/الإعلام	١.١.٣	١.١.٣.٦ إعداد مسودة قانون مناهضة العنف السياسي ضد المرأة، و/أو إدخال فقرات ذات صلة على قانوني الانتخاب والإعلام
• تقارير إعلامية • تقارير التطبيقات الإلكترونية • تقارير ورش العمل	\$ ٢٢٣,٢٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الداخلية والبلديات	X	X	X	X	X	٢ توثيق للمتابعة	• عدد الحملات المنفذة • معدّل الوصول الإعلامي والرقمي والتفاعلات عبر مواقع التواصل الاجتماعي	١.١.٣	١.١.٣.٧ تنظيم حملات توعوية وعقد ورش عمل في البلديات حول انخراط النساء في الشرطة البلدية
نسخة من الدليل	\$ ٢١,٩٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الداخلية والبلديات				X	X	١	• طباعة الدليل وتوزيعه	١.١.٣	١.١.٣.٨ صياغة دليل للبلديات حول مفهوم المساواة بين الجنسين في العمل البلدي والشرطة البلدية وتأمين بيئة عمل داعمة لمشاركة النساء

		النتيجة ١.٢																					
<p>• المخرج ١.٢.١ آليات التشبيك وتبادل الخبرات ما بين النساء على المستوى المحلي والوطني أصبحت فعّالة ومستدامة.</p> <p>• المخرج ١.٢.٢ النساء في المجالس البلدية والمجتمع المحلي يمتلكن القدرات والمهارات التي تمكّنهن من المشاركة في الشأن العام ومواقع صنع القرار.</p>		<p>بناء القدرات وتبادل الخبرات لتعزيز دور النساء في العمل البلدي والمحلي ووصولهن إلى مواقع صنع القرار</p>																					
سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات												
			٥	٤	٣	٢	١																
سجلات الشبكة	\$ ٨٧,٩٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الداخلية والبلديات 						x	x	٨٠٠	عدد النساء في الشبكة الوطنية	١.٢.١	١.٢.١.١ توسيع الشبكة الوطنية للنساء في صنع القرار المحلي										
<ul style="list-style-type: none"> تقرير تقني للمنصة سجل المستخدمين تقارير الأداء 	\$ ٦٢,٩٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية رئاسة مجلس الوزراء مجلس النواب وزارة الداخلية والبلديات (مديرية الإدرات والمجالس المحلية) مجلس الخدمة المدنية وزير الدولة لشؤون تكنولوجيا المعلومات والذكاء الاصطناعي 								x	x	x	x	x	١	وجود منصة إلكترونية فعّالة ومستخدمة	١.٢.١	١.٢.١.٢ انشاء منصة إلكترونية لتبادل المعلومات بين النساء الفاعلات على المستوى المحلي والوطني وفي الشأن العام					
تقارير التدريب	\$ ٨١,٩٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الداخلية والبلديات (مديرية الإدرات والمجالس المحلية) 												x	x	x	x	x	٦	عدد الدورات التدريبية المنفذة	١.٢.٢	١.٢.٢.١ استكمال الدورات التدريبية وورش العمل لبناء قدرات النساء في صنع القرار المحلي وفي المجالس البلدية وتعزيز دورهن في الشأن العام	
																				٥٠٠	عدد المشاركات		

				متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
سبل التحقق	التكلفة (s)	الجهات المعنية بالتنفيذ	٥	٤	٣	٢	١					
<p>النتيجة ١.٣</p> <p>تعزيز النظرة الإيجابية إلى دور النساء في السلام والأمن خاصة في القطاعات العسكرية والأمنية والدبلوماسية وقطاع العدالة، ودورهن في جميع مواقع صنع القرار</p>												
<p>• المخرج ١.٣.١ المجتمع الوطني والمحلي أصبح على معرفة بأجندة المرأة والسلام والأمن، والخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥ اندرجت في الخطاب العام.</p>												
<p>• المخرج ١.٣.٢ النظرة إلى المرأة وتمثيلها في الإعلام المرئي والمسموع التقليدي والإلكتروني يخضعان لتقييم مستمر، بما في ذلك في البرامج الحوارية والإخبارية والسياسية، والحملات وورش العمل تُسهم في ترسيخ الصورة الإيجابية للمرأة في جميع المواقع ودورها المحوري في تعزيز السلام والأمن.</p>												
نسخة من الدليل	\$ ٢١,٩٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية						X	١	• إعداد دليل وأدوات تدريبية ونشرها	١.٣.١	١.٣.١.١ إصدار دليل تعريفي ومجموعة من الأدوات التدريبية حول القرار ١٣٢٥ وأجندة المرأة والسلام والأمن
تقارير جلسات التوعوية	\$ ٤٢,٠٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الداخلية والإدارات والمجالس (مديرية المحلية) • وزارة الشؤون الاجتماعية	X	X	X	X	X		٥ ١٠	• عدد الجلسات التوعوية المنفذة • عدد المستفيدين/ات من الجلسات التوعوية	١.٣.١	١.٣.١.٢ نشر المعرفة في المجتمعات المحلية حول القرار ١٣٢٥ والأمن من خلال الجمعيات المحلية والبلديات
قاعدة بيانات الآلية تقارير الرصد	\$ ٩٦,٣٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الإعلام • المجلس الوطني للإعلام	X	X	X	X	X		١ ٢	• وجود آلية رصد وطنية فعّالة • عدد التقارير الصادرة	١.٣.٢	١.٣.٢.١ وضع آلية لرصد وتقييم ظهور النساء في الإعلام المرئي والمسموع التقليدي والإلكتروني، بما في ذلك في البرامج الحوارية والإخبارية والسياسية
تقارير ورش العمل	\$ ٢٧,٠٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الإعلام	X	X	X	X	X		٥ ١٠	• عدد ورش العمل المنفذة • عدد المشاركين/ات	١.٣.٢	١.٣.٢.٢ تنظيم ورش عمل للمجلس الوطني للإعلام والإعلاميين/ات وشركات الإنتاج وكليات الإعلام والتقنيات الإعلامية المعنية حول أجندة المرأة والسلام والأمن وأهمية مراعاة مفهوم المساواة بين الجنسين في الإعلام وفي التغطية الإعلامية خاصة في الأزمات وحالات الطوارئ

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات	
			٥	٤	٣	٢	١					
قاعدة البيانات	\$ ٤٣,٩٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الإعلام 						X	١	<ul style="list-style-type: none"> قاعدة بيانات وطنية محدّثة 	١.٣.٢	١.٣.٢.٣ إعداد قاعدة بيانات تضمّ لائحة من النساء الخبيرات في المجالات كافة وحثّ الإعلام على استضافتهنّ، وتحديثها دورياً، وتقييم مدى فعّاليتهما واستخدامها
<ul style="list-style-type: none"> تقارير إعلامية تقارير التطبيقات الإلكترونية 	\$ ٣٢٥,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الإعلام وزارة الداخلية والبلديات 	X	X	X	X	X		٥	<ul style="list-style-type: none"> عدد الحملات الإعلامية المنفّذة 	١.٣.٢	١.٣.٢.٤ تنظيم حملات إعلامية لإظهار دور المرأة الفاعلة على المستوى الوطني والمحليّ خاصّة في تحطّي الأزمات، والإضاءة في وسائل الإعلام على قصص نجاح سيّدات
<ul style="list-style-type: none"> تقارير إعلامية تقارير التطبيقات الإلكترونية 	\$ ١٣٠,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الإعلام المؤسّسات الأمنية والعسكرية 		X			X		٢	<ul style="list-style-type: none"> عدد الحملات الإعلامية المنفّذة 	١.٣.٢	١.٣.٢.٥ تنظيم حملات إعلامية لإظهار دور النساء في المؤسّسات الأمنية والعسكرية
<ul style="list-style-type: none"> تقارير إعلامية تقارير التطبيقات الإلكترونية 	\$ ١٣٠,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الإعلام 	X				X		٢	<ul style="list-style-type: none"> عدد الحملات الإعلامية 	١.٣.٢	١.٣.٢.٦ تنظيم حملات إعلامية لإبراز عمل النساء القياديات الناشطات والمدافعات عن قضايا سياسية واجتماعية واقتصادية وبيئية وصحية ودورهنّ
									١	<ul style="list-style-type: none"> عدد الشّخصيات النسائية المستهدفة 		

١. الأولوية الثانية: حماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف في النزاعات والأزمات

الهدف الاستراتيجي ٢: تعزيز الأطر القانونية والمؤسسية والخدماتية لحماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف خاصة في حالات النزاع والأزمات والطوارئ والنزوح الداخلي



النتيجة ٢.١

• **المخرج ٢.١.١** التشريعات وآليات إنفاذها في لبنان أصبحت مطوّرة ومحدّثة بما يعزّز الوقاية والحماية من مختلف أشكال العنف ضد النساء والفتيات، من خلال رصد الثغرات وتفعيل السياسات الداخلية واقتراح القوانين ذات الصلة وتعديلها.

تعزيز الإطار القانوني في لبنان بما يضمن الوقاية والحماية الفعّالة من مختلف أشكال العنف ضد النساء والفتيات، من خلال تطوير التشريعات ووضع آليات إنفاذها، وتمكين الفاعلين/ات القضائيين والأمنيين، والعاملين/ات في المجالات ذات العلاقة، من تطبيقها بفعالية في مختلف السياقات، بما فيها حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات

• **المخرج ٢.١.٢** السلك القضائي والمحامون/المحاميات وعناصر المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي والأطباء/الطبيبات الشرعيون يمتلكون المعرفة والمهارات المتخصصة لتطبيق القوانين المتعلقة بالاتجار بالبشر والعنف الأسري والتحرّش الجنسي والتعامل مع الناجيات في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات.

النتيجة ٢.٢

• **المخرج ٢.٢.١** الخدمات المتخصصة والمتكاملة أصبحت متوفّرة ومتاحة بسهولة للناجيات من العنف، بما في ذلك في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات.

• **المخرج ٢.٢.٢** مقدّمو ومقدّمات الخدمات الصحيّة والنفسية والاجتماعية والأمنية ودور الحماية يمتلكون القدرات والآليات المحسّنة لتوثيق حالات العنف ضد النساء والفتيات وإحالتها والاستجابة لها بشكل فعّال يراعي احتياجات الفتيات والنساء في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات.

تعزيز نظام وطني شامل وفعّال للاستجابة للعنف ضد النساء والفتيات، يقوم على توفير خدمات متخصصة ومتكاملة، وتزويد مقدّمي الخدمات بالقدرات والآليات المحسّنة للتوثيق والإحالة والاستجابة، وتمكين النساء والفتيات من معرفة حقوقهن والوصول بسهولة إلى الحماية والدعم، خصوصاً في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات

• **المخرج ٢.٢.٣** النساء والفتيات يعرفن خدمات الحماية المتاحة وآليات التبليغ وتقديم الشكاوى، ويستطعن الوصول إلى الموارد والخدمات بسهولة في حال التعرّض لأي شكلٍ من أشكال العنف.

النتيجة ٢.٣

• **المخرج ٢.٣.١** المجتمعات المحليّة والشباب والشابات والقيادات الدينية في لبنان يمتلكون الوعي والمعرفة لتعزيز الوقاية من مختلف أشكال العنف ضد النساء والفتيات والاستجابة لها في الأزمات والنزاعات.

تعزيز دور المجتمعات والقيادات المحليّة والشبابية في الوقاية من جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات والاستجابة لها في حالات الأزمات والنزاعات

ملاحظات 	سبل التحقق 	مصدر التحقق 	دورية القياس 	مؤشرات الأثر/الهدف 
	الجريدة الرسمية	<ul style="list-style-type: none"> وزارة العدل مجلس النواب 	سنوية	عدد القوانين التي أُقرت والتي تعالج الثغرات في التشريعات المتعلقة بالعنف ضد النساء والفتيات
	تقارير مجلس النواب	<ul style="list-style-type: none"> وزارة العدل مجلس النواب 	سنوية	عدد القوانين التي طُرحت والتي تعالج الثغرات في التشريعات المتعلقة بالعنف ضد النساء والفتيات
يحتسب المؤشر بمقارنة عدد الاتصالات في سنة الأساس مع عدد الاتصالات في سنة الاحتساب، ومن ثمّ تحتسب النسبة المئوية للتغيّر في عدد الاتصالات	<ul style="list-style-type: none"> سجّلات الخطوط الساخنة تقارير خدمات الإحالة 	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الشؤون الاجتماعية المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي وزارة الصحة العامة وزارة العمل وزارة التربية والتعليم العالي الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان 	سنوية	نسبة زيادة الاتصالات على الخطوط الساخنة وخدمات الإحالة

التدخلات



الهدف الاستراتيجي ٢: تعزيز الأطر القانونية والمؤسسية والخدماتية لحماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف خاصة في حالات النزاع والأزمات والطوارئ والنزوح الداخلي



النتيجة ٢.١

تعزيز الإطار القانوني في لبنان بما يضمن الوقاية والحماية الفعالة من مختلف أشكال العنف ضد النساء والفتيات، من خلال تطوير التشريعات ووضع آليات إنفاذها، وتمكين الفاعلين/ات القضائيين والأمنيين، والعاملين/ات في المجالات ذات العلاقة، من تطبيقها بفعالية في مختلف السياقات، بما فيها حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات

المخرج ٢.١.١ التشريعات وآليات إنفاذها في لبنان أصبحت مطوّرة ومحدّثة بما يعزّز الوقاية والحماية من مختلف أشكال العنف ضد النساء والفتيات، من خلال رصد الثغرات وتفعيل السياسات الداخلية واقتراح القوانين ذات الصلة وتعديلها.

المخرج ٢.١.٢ السلك القضائي والمحامون/المحاميات وعناصر المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي والأطباء/الطبيبات الشرعيون يمتلكون المعرفة والمهارات المتخصصة لتطبيق القوانين المتعلقة بالاتجار بالبشر والعنف الأسري والتحرّش الجنسي والتعامل مع الناجيات في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات.

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
<ul style="list-style-type: none"> • سجلّات النيابة العامة • تقارير صادرة عن وزارة العدل أو الهيئة الوطنية • قاعدة بيانات الدعاوى والأحكام 	\$ ١٤٨,١٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة العدل 				X		<ul style="list-style-type: none"> • وجود آلية وطنية فعّالة لرصد وتتبع الدعاوى والأحكام المتعلقة بالعنف الأسري والتحرّش الجنسي 	٢.١.١	٢.١.١.١ وضع آلية لرصد الدعاوى والأحكام القضائية الصادرة بموضوعي العنف الأسري والتحرّش الجنسي، من خلال المرصد الوطني للمساواة بين الجنسين	
<ul style="list-style-type: none"> • نسخة من الدراسة النهائية • نسخ من السياسات الداخلية المتعلقة بالوقاية من التحرش الجنسي والاستجابة لتلك الحالات ومعالجة المرتكبين في الجامعات والمعاهد 	\$ ٢١,٩٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة التربية والتعليم العالي • وزارة العمل 			X	X	X	<ul style="list-style-type: none"> • عدد الجامعات والمعاهد المشاركة في الدراسة 	٢.١.١	٢.١.١.٢ إعداد دراسة في الجامعات الخاصة والرسمية والمعاهد حول تطبيق السياسات الداخلية المتعلقة بالوقاية من التحرش الجنسي والاستجابة لتلك الحالات ومعالجة المرتكبين والآليات الداخلية لمتابعة الشكاوى	
								<ul style="list-style-type: none"> • عدد الجامعات والمعاهد التي لديها آليات داخلية رسمية لمتابعة الشكاوى 			

سبل التحقق	التكلفة (s)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• تقارير ورش العمل • ملخص الثغرات القانونية أو التنفيذية والتوصيات	\$ 17,000	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة العدل						١	• عدد ورش العمل المنفذة سنوياً	٢.1.1	٢.1.1.3 تنظيم ورش عمل مستمرة لرصد الثغرات في تطبيق القانون ٢٠٢٠ / ٢٠٥ الذي يرمي إلى تجريم التحرش الجنسي وتأهيل ضحاياه
			x	x	x	x	x	٥	• عدد الجهات القضائية والحقوقية المشاركة في ورش العمل		
									توثيق للمتابعة		
• تقارير ورش العمل • ملخص الثغرات القانونية أو التنفيذية والتوصيات	\$ 13,200	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة العدل						٤	• عدد ورش العمل القانونية المنفذة	٢.1.1	٢.1.1.4 تنظيم ورش عمل مستمرة لرصد الثغرات في تطبيق القانون ٢٠٢٠ / ٢٠٤ الذي يضمن عددًا من التعديلات على قانون "حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري"
			x	x	x	x	x	٨٠	• عدد المشاركين/ات من قضاة ومحامين/ محاميات وجهات إنفاذ القانون		
									توثيق للمتابعة		
• الجريدة الرسمية • تقارير مبادرات المناصرة	\$ 11,600	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة العدل • مجلس النواب						١	• إقرار تعديل القانون في مجلس النواب	٢.1.1	٢.1.1.5 تعديل القانون ٢٠٢٠ / ٢٠٥ الذي يرمي إلى تجريم التحرش الجنسي وتأهيل ضحاياه
			x	x	x	x	x	٥	• عدد مبادرات المناصرة أو الدعم المجتمعي لإقرار القانون		
• الجريدة الرسمية • تقارير مبادرات المناصرة	\$ 11,600	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة العدل • مجلس النواب						١	• إقرار تعديل القانون في مجلس النواب	٢.1.1	٢.1.1.6 تعديل القانون ٢٠٢٠ / ٢٠٤ الخاص بحماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري
			x	x	x	x	x	٥	• عدد مبادرات المناصرة أو الدعم المجتمعي لإقرار القانون		

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• مسودة مشروع اقتراح قانون • تقارير مبادرات المناصرة	\$ ١١,٤٠٠	• وزارة العدل • مجلس النواب • وزير الدولة لشؤون تكنولوجيا المعلومات والذكاء الاصطناعي						١	• مسودة مشروع/ اقتراح قانون جاهزة • عدد مبادرات المناصرة أو الدعم المجتمعي لإقرار القانون	٢.١.١	٢.١.١.٧ اقتراح قانون خاص لتجريم العنف الإلكتروني
			X	X	X	X	X	٥			
• الجريدة الرسمية • تقارير مبادرات المناصرة	\$ ١١,٤٠٠	• مجلس النواب						١	• إقرار التعديل في مجلس النواب • عدد مبادرات المناصرة أو الدعم المجتمعي لإقرار القانون	٢.١.١	٢.١.١.٨ إقرار تعديل قانون الاتجار بالبشر
			X	X	X	X	X	٥			
تقارير ورش عمل	\$ ١٣,٥٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة العدل • المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي						٥	• عدد ورش العمل المنفذة • عدد المشاركين/ات • نسبة المشاركين/ات الذين أبدوا فهمًا أفضل لتطبيق القانون	٢.١.٢	٢.١.٢.١ تنظيم ورش عمل متخصصة للسلك القضائي ونقابتي المحامين في بيروت وطرابلس وعناصر المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي حول تطبيقات قانون الاتجار بالبشر ومخاطر التعرض له في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات
			X	X	X	X	X	١٠٠			
								توثيق للمتابعة			
تقارير ورش عمل	\$ ١٣,٥٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة العدل • المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي						٥	• عدد ورش العمل المنفذة • عدد المشاركين/ات • نسبة المشاركين/ات الذين أبدوا فهمًا محسنًا لتطبيق القانون	٢.١.٢	٢.١.٢.٢ تنظيم ورش عمل متخصصة للسلك القضائي ونقابتي المحامين في بيروت وطرابلس وعناصر المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي والأطباء / الطبيبات الشرعيين حول تطبيق قانون العنف الأسري وقانون التحرش الجنسي والتعامل مع الناجيات في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات
			X	X	X	X	X	١٠٠			
								توثيق للمتابعة			

النتيجة ٢.٢

• **المخرج ٢.٢.١** الخدمات المتخصصة والمتكاملة أصبحت متوفرة ومتاحة بسهولة للناجيات من العنف، بما في ذلك في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات.

• **المخرج ٢.٢.٢** مقدّمو ومقدّمات الخدمات الصحيّة والنفسية والاجتماعية والأمنية ودور الحماية يمتلكون القدرات والآليات المحسّنة لتوثيق حالات العنف ضد النساء والفتيات وإحالتها والاستجابة لها بشكل فعّال يراعي احتياجات الفتيات والنساء في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات.

• **المخرج ٢.٢.٣** النساء والفتيات يعرفن خدمات الحماية المتاحة وآليات التبليغ وتقديم الشكاوى، ويستطعن الوصول إلى الموارد والخدمات بسهولة في حال التعرّض لأي شكلٍ من أشكال العنف.

تعزيز نظام وطني شامل وفعّال للاستجابة للعنف ضد النساء والفتيات، يقوم على توفير خدمات متخصصة ومتكاملة، وتزويد مقدّمات/ات الخدمات بالقدرات والآليات المحسّنة للتوثيق والإحالة والاستجابة، وتمكين النساء والفتيات من معرفة حقوقهنّ والوصول بسهولة إلى الحماية والدعم، خصوصاً في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• سجلّات التحويلات المالية • تقارير وزارة الشؤون الاجتماعية	\$ ٥٣٩,٠٠٠	• وزارة الشؤون الاجتماعية				X	X	توثيق للمتابعة	• عدد الناجيات المستفيدات من الحساب	٢.٢.١	٢.٢.١.١ تفعيل الحساب الخاص لدعم الناجيات من العنف والتحرّش الجنسي والاتجار بالبشر
• تقارير وزارة الشؤون الاجتماعية	\$ ٥٣٩,٠٠٠	• وزارة الشؤون الاجتماعية • المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي • وزارة الصحة العامة	X	X	X	X	X	توثيق للمتابعة	• نسبة الإنجاز لدار الحماية • عدد الفتيات المستفيدات من الخدمات المتكاملة في الدار	٢.٢.١	٢.٢.١.٢ إنشاء دار حماية متخصص للفتيات الناجيات من العنف (خاصةً الجنسية)، ويقدم خدمات متكاملة (طبية، نفسية، قانونية)، ويقدم خدمات متخصصة للناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالأزمات والنزاع
• تقارير وزارة الشؤون الاجتماعية • تقارير دور الحماية	\$ ٢٥٤,٥٠٠	• وزارة الشؤون الاجتماعية	X	X	X	X	X	توثيق للمتابعة	• عدد دور الحماية الحاصلة على الدعم لاعتماد معايير الحماية فيها • عدد الناجيات اللواتي تلقين خدمات متوافقة مع المعايير	٢.٢.١	٢.٢.١.٣ دعم دور الحماية الآمنة المؤقتة الخاصة بالنساء والفتيات الناجيات من العنف (بما في ذلك كبيرات السن وذوات الإعاقة) لتطبيق المعايير التي وضعت، وتسهيل وصول الناجيات إليها في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
تقارير نقابتي المحامين	\$ ٣٠,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة العدل 	X	X	X	X	X	٢٥	<ul style="list-style-type: none"> عدد المحامين والمحاميات المشاركين في برنامج الدعم القانوني 	٢.٢.١	٢.٢.١.٤ تفعيل آليات تعاون مع نقابتي المحامين لتقديم استشارات ومساعدة قانونية عاجلة للناجيات في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات
نتائج المسح النهائي	\$ ٨٢,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الصحة العامة وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة التربية والتعليم العالي إدارة الإحصاء المركزي 						١	<ul style="list-style-type: none"> صدور تقرير وطني شامل عن حالات العنف والاستجابة الطبية 	٢.٢.٢	٢.٢.٢.١ تنفيذ مسح لتوثيق حالات العنف ضد النساء والفتيات التي رُصدت في المستشفيات والمراكز خلال الحرب وتقييم آلية التعامل معها بهدف تحسين الاستجابة الطبية والخدماتية
لائحة وزارة الشؤون الاجتماعية	\$ ٣١,٥٠٠	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الشؤون الاجتماعية المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي 	X	X	X	X	X	٢٥	<ul style="list-style-type: none"> عدد المساعدين/ات الاجتماعيين المعيّنين 	٢.٢.٢	٢.٢.٢.٢ تعيين مساعدين/ات إجتماعيين في المخافر ومراكز الضابطة العدلية وتوفير تدريبات متخصصة لضمان استجابة مراعية لاحتياجات النساء والفتيات في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات وتسهيل الإحالة الفورية للناجيات
تقارير التدريب							٥	عدد التدريبات			
							٢٥	عدد المستفيدين/ات من التدريب			
النسخة المحدث من اللائحة	\$ ٣٤,٨٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الصحة العامة وزارة التربية والتعليم العالي وزارة العدل المؤسسات الأمنية والعسكرية 	X	X	X	X	X	١	<ul style="list-style-type: none"> إصدار لائحة رسمية بدور الحماية وتحديثها دوريًا 	٢.٢.٢	٢.٢.٢.٣ إعداد لائحة بدور الحماية الأمانة للناجيات من العنف وأرقام الاتصال بها وتعميمها على القوى الأمنية المعنية والعناصر في المخافر والقضاة، على أن يجري تحديثها دوريًا لتحديد الأماكن المتوفرة في فترات الأزمات والنزاعات وتفعيل نظام الإحالة
تقارير التعميم والنشر								٦	عدد الجهات المستهدفة التي تلقت التعميم		

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
<ul style="list-style-type: none"> • نسخة من وثيقة المعايير • سجلات التدريب • تقارير التعميم والنشر 	\$ ١٦,٥٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • وزارة الشؤون الاجتماعية • وحدة إدارة مخاطر الكوارث 	x	x	x	x	x	١٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • عدد العاملين/ات الذين جرى تدريبهم بناءً على المعايير المعتمدة 	٢.٢.٢	٢.٢.٢.٤ تعميم معايير لاختيار العاملين/ات في صفوف الأمامية في دور الحماية الأمانة المؤقتة خلال الأزمات وتدريبهم على مبادئ الحماية والأمان ومكافحة العنف ضد النساء والفتيات
									توثيق للمتابعة		
تقارير الدورات التدريبية	\$ ٢٧,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • وزارة الشؤون الاجتماعية 	x	x	x	x	x	٥	<ul style="list-style-type: none"> • عدد الدورات التدريبية المنفذة 	٢.٢.٢	٢.٢.٢.٥ تنظيم دورات متخصصة للعاملين/ات الاجتماعيين لتدريبهم على التعامل مع حالات العنف ضد النساء والفتيات في حالات الطوارئ
									١٠٠		
<ul style="list-style-type: none"> • تقارير التدريب • تقارير البلديات 	\$ ١١,١٦٠	<ul style="list-style-type: none"> • وزارة الشؤون الاجتماعية • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الداخلية والبلديات 						٦	<ul style="list-style-type: none"> • عدد البلديات المستهدفة 	٢.٢.٢	٢.٢.٢.٦ تدريب العاملين/ات في البلديات وفي صفوف الأمامية على الإجراءات التشغيلية الموحدة للاستجابة للطوارئ، والاستجابة للأزمات من منظور المساواة بين الجنسين وصد ضحايا العنف (الجنسي والجنساني) ضد النساء والفتيات (SGBV)
			x	x	x	x	x	٥٢	<ul style="list-style-type: none"> • عدد العاملين/ات المدربين 		
									توثيق للمتابعة		
تقارير جلسات التدريب	\$ ٢٧,٠٠٠	وزارة الصحة العامة	x	x	x	x	x	٥	<ul style="list-style-type: none"> • عدد جلسات التدريب 	٢.٢.٢	٢.٢.٢.٧ تنظيم جلسات تدريبية متخصصة حول تقديم العناية السريرية الشاملة والأمانة للناجيات من الاغتصاب في حالات النزاع والأزمات (CMR) بما يضمن احترام مبادئ الحماية والسرية، والنهج المرتكز على الناجيات
								١٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • عدد الأطباء/ الطبيبات والممرضين/ات المدربين على تقديم العناية السريرية الشاملة والأمانة للناجيات من الاغتصاب في حالات النزاع والأزمات 		
								١	<ul style="list-style-type: none"> • عدد المؤسسات الصحية التي تعتمد معايير تقديم العناية السريرية الشاملة والأمانة للناجيات من الاغتصاب في حالات النزاع والأزمات 		

سبل التحقق	التكلفة (s)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات	
			٥	٤	٣	٢	١					
• تقرير تقني للمنصة • سجل المستخدمين / • تقارير الأداء	\$ ٣٤,٨٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الشؤون الاجتماعية • وزارة الصحة العامة • وزارة العدل • وحدة إدارة مخاطر الكوارث 	x	x	x	x	x	١	• وجود منصة وطنية فعّالة تتضمن الخدمات المحدثة	٢.٢.٣	٢.٢.٣.١ إعداد لائحة محدّثة بالخدمات المتاحة للنجيات وتضمينها في منصة إلكترونية وطنية لتسهيل الوصول إليها في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات	
									توثيق للمتابعة			• عدد المستخدمين/ات للخدمات عبر المنصة
• تقارير إعلامية • تقارير التطبيقات الإلكترونية • تقارير الجهات المعنية	\$ ١٠٣,٥٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الشؤون الاجتماعية • وزارة التربية والتعليم العالي • وزارة الصحة العامة • وزارة العدل • المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي • وحدة إدارة مخاطر الكوارث 	x	x	x	x	x	١٠	• عدد الحملات المنفّذة في مختلف المحافظات	٢.٢.٣	٢.٢.٣.٢ تنظيم حملات توعوية مركّزة لتعريف النساء والفتيات بالخطوط الساخنة للتبليغ عن حالات العنف وآليات التبليغ وتقديم الشكاوى والاستجابة والخدمات المتوفرة بما في ذلك خدمات الصحة النفسية خلال الطوارئ والأزمات (مراكز الشؤون الاجتماعية، مراكز الصحة الأولية، البلديات، مكاتب المساعدة القانونية التابعة لوزارة العدل، المرصد الوطني للمساواة بين الجنسين)	
									توثيق للمتابعة			• معدّل الوصول الإعلامي والرقمي والتفاعلات عبر مواقع التواصل الاجتماعي
												توثيق للمتابعة
• تقارير إعلامية • تقارير التطبيقات الإلكترونية	\$ ٣٢٥,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي 	x	x	x	x	x	٥	• عدد الحملات المنفّذة	٢.٢.٣	٢.٢.٣.٣ تنظيم حملات توعوية حول آليات تقديم الشكاوى في حال التعرّض للعنف على يد العناصر الأمنية عبر الخط الساخن ١٧٤٤، وتكثيف هذه الحملات في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات	
									توثيق للمتابعة			• معدّل الوصول الإعلامي والرقمي والتفاعلات عبر مواقع التواصل الاجتماعي

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
<ul style="list-style-type: none"> • تقارير إعلامية • تقارير التطبيقات الإلكترونية • تقارير الجلسات التوعوية 	\$ ٣٩٦,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • المؤسسات الأمنية والعسكرية • وزارة التربية والتعليم العالي • وزارة الأشغال العامة والنقل • وزارة الزراعة 						٥	• عدد الحملات المنفّذة	٢.٢.٣	٢.٢.٣.٤ الحماية من العنف والتحرّش الجنسي (في المؤسسات الأمنية والعسكرية ووسائل النقل والقطاع التربوي والجامعات الرسمية والخاصة والقطاع الزراعي...)
								٥	• عدد الجهات المشمولة في الحملات التوعوية		
			X	X	X	X	X	توثيق للمتابعة	• معدّل الوصول الإعلامي الرقمي والتفاعلات عبر مواقع التواصل الاجتماعي		
								توثيق للمتابعة	• عدد المشاركين/ات والمستفيدين/ات من جلسات التوعوية		

النتيجة ٢.٣

• **المخرج ٢.٣.١** المجتمعات المحليّة والشباب والشابات والقيادات الدينية في لبنان يمتلكون الوعي والمعرفة لتعزيز الوقاية من مختلف أشكال العنف ضد النساء والفتيات والاستجابة لها في الأزمات والنزاعات.

تعزيز دور المجتمعات والقيادات المحليّة والشبابية في الوقاية من جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات والاستجابة لها في حالات الأزمات والنزاعات

التدخلات	المخرج	المؤشر	المستهدف خلال مدة الخطة	متابعة التنفيذ					التكلفة (\$) (s)	سبل التحقق
				٥	٤	٣	٢	١		
٢.٣.١.١ تنظيم حملات توعوية مجتمعية حول مختلف أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العنف الاقتصادي واللفظي والإلكتروني، مع التركيز على حالات النزاعات والأزمات	٢.٣.١	• عدد الحملات المنفّذة	٥	X	X	X	X	X	\$ ٣٢٥,٠٠٠	• تقارير إعلامية • تقارير التطبيقات الإلكترونية
٢.٣.١.٢ عقد جلسات حوارية مع رجال الدين حول الجرائم التي تُرتكب ضد النساء والفتيات خاصّة في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات	٢.٣.١	• عدد الجلسات الحوارية المنفّذة	٥	X	X	X	X	X	\$ ١٦,٥٠٠	• تقارير الجلسات الحوارية
٢.٣.١.٣ تنظيم دورات تدريبية وجلسات توعوية مع اتحاد الكشافة لبنان حول الوقاية من العنف والتحرّش الجنسي، مع التركيز على تعزيز آليات الحماية في حالات النزاعات والأزمات	٢.٣.١	• عدد دورات التدريب المنفّذة مع اتحاد الكشافة • عدد المشاركين/ات في التدريب	٥ ٢	X	X	X	X	X	\$ ٢٧,٠٠٠	• تقارير الدورات التدريبية والجلسات

١٢. الأولوية الثالثة: نشر ثقافة السلام والوقاية من النزاعات

الهدف الاستراتيجي ٣: تعزيز ثقافة السلام والتماسك الاجتماعي ودور النساء في الحوارات الوطنية والمفاوضات والمصالحة والوساطة لحل النزاعات والوقاية منها على المستوى المحلي والوطني



• **المخرج ٣.١.١** الأدوات والمواد التدريبية المتعلقة بثقافة السلام وحل النزاعات أصبحت متوفرة ومراعية لمنظور المساواة بين الجنسين.

• **المخرج ٣.١.٢** المناهج التربوية في التاريخ وحقوق الإنسان تعزز صورة المرأة وتراعي منظور المساواة بين الجنسين.

• **المخرج ٣.١.٣** المجتمع الوطني والمحلي أصبح على معرفة بأهمية الوساطة وبناء السلام ومشاركة النساء في الحوارات الوطنية.

• **المخرج ٣.١.٤** عملية بناء المعرفة حول المرأة والسلام والأمن مستمرة وتواكب القضايا المستجدة.

النتيجة ٣.١

تعزيز ثقافة السلام والتماسك الاجتماعي والاستجابة للقضايا المستجدة ضمن أجندة المرأة والسلام والأمن

• **المخرج ٣.٢.١** الآليات والأطر الوطنية والمحلية الفعالة أصبحت متوفرة لتعزيز دور الشباب/الشابات والنساء في عمليات بناء السلام وتبادل الخبرات.

• **المخرج ٣.٢.٢** القدرات المحلية للنساء والشباب/الشابات أصبحت معززة في مجال الوساطة وحل النزاعات وتعزيز التماسك الاجتماعي.

النتيجة ٣.٢

إدماج النساء والشباب/الشابات وتعزيز دورهم في الوقاية من النزاعات وتعزيز التماسك الاجتماعي

• **المخرج ٣.٣.١** الإطار القانوني للوساطة عدل ويُطبق بشكل فعال.

• **المخرج ٣.٣.٢** قدرات المؤسسات الوطنية والمحلية (المجالس البلدية، الجمعيات، القطاع التربوي، القطاع الإعلامي، المؤسسات الأمنية والعسكرية) أصبحت معززة في مجال الوساطة وتطبيق القانون الخاص بها، وحل النزاعات ونبذ خطاب الكراهية والأخبار الكاذبة.

النتيجة ٣.٣

مأسسة نهج الوساطة وحل النزاعات وتعزيز التماسك الاجتماعي على المستوى المحلي والوطني

ملاحظات	سبل التحقق	مصدر التحقق	دورية القياس	مؤشرات الأثر/الهدف
	<ul style="list-style-type: none"> محاضر جلسات الحوار والمفاوضات قوائم الحضور الرسمية تقارير الوساطة أو المصالحة المقدّمة للأمم المتّحدة أو الحكومة بيانات المشاركين/ات المنشورة عبر الجهات الرسمية 	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة الجمهورية وزارة الخارجية والمختبرين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية رئاسة مجلس الوزراء 	سنوية	عدد أو نسبة النساء المشاركات في الحوارات الوطنية والمفاوضات الرسمية وعمليات الوساطة والمصالحة
	<ul style="list-style-type: none"> محاضر جلسات الحوار والمفاوضات قوائم الحضور الرسمية تقارير الوساطة أو المصالحة المقدّمة للأمم المتّحدة أو الحكومة بيانات المشاركين المنشورة عبر الجهات الرسمية 	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة الجمهورية وزارة الخارجية والمختبرين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية رئاسة مجلس الوزراء 	سنوية	نسبة الحوارات التي شاركت بها نساء
	<ul style="list-style-type: none"> النسخ المعتمدة من المناهج أو المواد التعليمية الجديدة تقارير دورية من وزارة التربية والتعليم العالي وثائق المشاريع الممولة تقييمات تأثير البرامج على المجتمعات المستهدفة 	<ul style="list-style-type: none"> وزارة التربية والتعليم العالي وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الثقافة مكتب السيدة اللبنانية الأولى (مدرسة المواطنة) 	سنوية	عدد المبادرات و/أو البرامج الوطنية التي تدمج مفاهيم السلام والتماسك الاجتماعي من منظور المساواة بين الجنسين في المناهج التعليمية و/أو الأنشطة المجتمعية
	<ul style="list-style-type: none"> تقارير مؤسسات الوساطة أو البلديات الوثائق الرسمية الخاصة بالسياسات والإجراءات الداخلية تقييمات خارجية لأداء آليات الوساطة 	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الداخلية والبلديات وزارة العدل أو مجالس الوساطة المتخصصة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية نقابات الإعلام والمؤسسات التربوية الجمعيات الوطنية المتخصصة في الوساطة وحل النزاعات 	سنوية	عدد أو نسبة المؤسسات الوطنية والمحلية (بلديات، مؤسسات أمنية، إعلامية، تربوية) التي تطبق آليات/إجراءات خاصة بالوساطة تراعي المساواة بين الجنسين

التدخلات



الهدف الاستراتيجي ٣: تعزيز ثقافة السلام والتماسك الاجتماعي ودور النساء في الحوارات الوطنية والمفاوضات والمصالحة والوساطة لحل النزاعات والوقاية منها على المستوى المحلي والوطني



النتيجة ٣.١

تعزيز ثقافة السلام والتماسك الاجتماعي والاستجابة للقضايا المستجدة ضمن أجندة المرأة والسلام والأمن

- **المخرج ٣.١.١** الأدوات والمواد التدريبية المتعلقة بثقافة السلام وحل النزاعات أصبحت متوفرة ومراعية لمنظور المساواة بين الجنسين.
- **المخرج ٣.١.٢** المناهج التربوية في التاريخ وحقوق الإنسان تعزز صورة المرأة وتراعي منظور المساواة بين الجنسين.
- **المخرج ٣.١.٣** المجتمع الوطني والمحلي أصبح على معرفة بأهمية الوساطة وبناء السلام ومشاركة النساء في الحوارات الوطنية.
- **المخرج ٣.١.٤** عملية بناء المعرفة حول المرأة والسلام والأمن مستمرة وتواكب القضايا المستجدة.

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• نسخة من المعجم	\$ ٢٥,٩٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية			X	X	X	١	• صدور معجم وطني يتضمّن مصطلحات السلام والوساطة والحوار	٣.١.١	٣.١.١.١ إعداد معجم مصطلحات السلام والوساطة والحوار
• المواد التدريبية أو الكتيبات المنشورة	\$ ٢١,٩٠٠	• رئاسة مجلس الوزراء • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة التربية والتعليم العالي • وزارة العدل • وزارة الإعلام • الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان • وزارة الزراعة			X	X	X	٣	• عدد المواد/الأدوات المعتمدة حول الوساطة وحل النزاعات	٣.١.١	٣.١.١.٢ تطوير موادّ تدريبية وأدوات توعوية حول موضوع الوساطة وحل النزاعات وبناء السلام
								٥	• عدد الجهات المستفيدة من استخدام الموادّ / الأدوات التوعوية		

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• نسخة من الدراسة • توصيات الدراسة	\$ ٢١,٩٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الخارجية والمغتربين • رئاسة مجلس الوزراء		X	X			١	• نشر دراسة توثيقية عن تجارب النساء في عمليات السلام	٣.١.١	٣.١.١.٣ إعداد دراسة لرصد وتوثيق تجارب النساء وخبراتهم وإيجابيات مشاركتهم في الحوارات والمفاوضات في لبنان وعملهم على نشر ثقافة السلام
• نسخة من الكتب	\$ ٦٥,٧٠٠	• وزارة التربية والتعليم العالي • المركز التربوي للبحوث والإنماء	X					٣	الكتب التي تم إعدادها واعتمدها حول تاريخ لبنان تبرز دور النساء بحسب الصفوف	٣.١.٢	٣.١.٢.١ إعداد كتب مدرسية خاصة بتاريخ لبنان الذي يظهر الأدوار المحورية التي أدتها النساء في الحقب التاريخية المختلفة
• نسخة من المسح المنشور • نتائج المسح	\$ ٢١,٩٠٠	• الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان • وزارة التربية والتعليم العالي • المؤسسات الأمنية والعسكرية • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية		X	X			١ ٣	• صدور دراسة حول مواد حقوق الإنسان في الجامعات والكليات الحربية • عدد الجهات المستعدة لتحديث المناهج بناءً على توصيات الدراسة	٣.١.٢	٣.١.٢.٢ إجراء دراسة لمسح وتقييم مواد حقوق الإنسان التي تُدرّس في الجامعات الخاصة والعامة والكليات الحربية والعمل على تحديثها ودمج منظور المساواة بين الجنسين فيها
• تقارير إعلامية • تقارير التطبيقات الإلكترونية	\$ ١٣,٠٠٠	• رئاسة مجلس الوزراء • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الخارجية والمغتربين • وزارة الإعلام	X	X	X			٢	• عدد الحملات التوعوية المنفذة • معدّل الوصول الإعلامي والرقمي والتفاعلات عبر مواقع التواصل الاجتماعي	٣.١.٣	٣.١.٣.١ تنظيم حملات توعوية حول أهمية بناء السلام في لبنان، ودور المجتمع في تحقيق التغيير الإيجابي (بالتعاون مع المؤثرين/ات) على مواقع التواصل الاجتماعي والإعلاميين/ات

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات	
			٥	٤	٣	٢	١					
<ul style="list-style-type: none"> تقارير إعلامية تقارير التطبيقات الإلكترونية 	\$ ١٣,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الخارجية والمغتربين وزارة الإعلام 						١	<ul style="list-style-type: none"> عدد الحملات المنفذة 	٣.١.٣	<ul style="list-style-type: none"> ٣.١.٣.٢ تنظيم حملات توعوية حول أهمية الوساطة وسبل اللجوء إليها، وتشجيع المشاركة الفعالة للنساء في الحوارات والمفاوضات الوطنية والوفود الرسمية 	
			X	X	X							توثيق للمتابعة
<ul style="list-style-type: none"> سجلات الشبكة نسخ من الدراسات 	\$ ٨٨,٥٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة التربية والتعليم العالي الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان 						١	<ul style="list-style-type: none"> تأسيس الشبكة 	٣.١.٤	<ul style="list-style-type: none"> ٣.١.٤.١ إنشاء شبكة/مختبر فكري مؤلف من باحثات وباحثين لإعداد دراسات بحثية حول الوساطة وحلّ النزاعات وسبل الحدّ منها بشكل فعّال 	
			X	X	X				٣			<ul style="list-style-type: none"> عدد الدراسات البحثية المنشورة أو الفعاليات المنظمة عبر الشبكة
									٣			<ul style="list-style-type: none"> عدد الشراكات الأكاديمية أو العملية المنبثقة عن الشبكة
<ul style="list-style-type: none"> نسخة من الدراسة المنشورة ملخص التوصيات 	\$ ٢١,٩٠٠	<ul style="list-style-type: none"> وزارة البيئة وزارة الزراعة المجلس الوطني للبحوث العلمية المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وزارة الطاقة والمياه وزير الدولة لشؤون تكنولوجيا المعلومات والذكاء الاصطناعي 						١	<ul style="list-style-type: none"> صدور دراسة تحليلية حول الروابط بين المناخ والبيئة والوصول الى الموارد والسلام والأمن 	٣.١.٤	<ul style="list-style-type: none"> ٣.١.٤.٢ إجراء دراسة حول الترابط بين تغيّر المناخ والبيئة والوصول الى الموارد والسلام والأمن بما في ذلك الأمن الإنساني بجميع أبعاده في لبنان 	
			X	X	X	X			توثيق للمتابعة			<ul style="list-style-type: none"> عدد التوصيات السياسية المنفذة الناتجة من الدراسة

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
تقارير طاولة الحوار	\$ ١٣,٢٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة البيئة وزارة الطاقة والمياه وزارة الزراعة وزارة الإعلام وزارة الثقافة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي 	X	X	X	X		٢	<ul style="list-style-type: none"> عدد الوسائل الإعلامية المشاركة في الحوار 	٣.١.٤	<ul style="list-style-type: none"> ٣.١.٤.٣ تنظيم طاولة حوار مع الوسائل الإعلامية حول الترابط بين البيئة والتغير المناخي والوصول الى الموارد وأجندة المرأة والسلام والأمن بما في ذلك الأمن الإنساني بجميع أبعاده
								توثيق للمتابعة	<ul style="list-style-type: none"> عدد التوصيات الناتجة من أو عن طاولة الحوار 		

<p>النتيجة ٣.٢</p> <p>إدماج النساء والشباب/الشابات وتعزيز دورهم في الوقاية من النزاعات وتعزيز التماسك الاجتماعي</p>											
<p>• المخرج ٣.٢.١ آليات وأطر وطنية ومحلية فعّالة تهدف إلى تعزيز دور الشباب/الشابات والنساء في عمليات بناء السلام وتبادل الخبرات.</p>											
<p>• المخرج ٣.٢.٢ القدرات المحلية للنساء والشباب/الشابات معززة في مجال الوساطة وحل النزاعات وتعزيز التماسك الاجتماعي.</p>											
سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
نسخة من الخطة الوطنية	\$ ٦٤,٥٠٠	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء وزارة الشباب والرياضة 	X	X	X	X	X	١	<ul style="list-style-type: none"> إعداد خطة عمل وطنية رسمية لتنفيذ القرار ٢٢٥ 	٣.٢.١	<ul style="list-style-type: none"> ٣.٢.١.١ إعداد خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار ٢٢٥ حول الشباب والسلام والأمن
								١	<ul style="list-style-type: none"> عدد الوزارات والمؤسسات المعنية التي شاركت في إعداد الخطة 		

سبل التحقق	التكلفة (s)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• سجلات الشبكة	\$ ٣٠,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> وزارة التربية والتعليم العالي وزارة الشباب والرياضة وزارة الثقافة وزارة الزراعة مكتب السيدة اللبنانية الأولى (مدرسة المواطنة) 						١	• تأسيس شبكة طلابية وطنية	٣.٢.١	<p>٣.٢.١.٢ إنشاء شبكة تضم الهيئات والمجالس الطلابية لمناقشة مواضيع الوساطة ومنع التنمر وخطاب الكراهية والنزاعات على الصعيد التربوي</p>
			X	X	X	X	X	٥	• عدد الهيئات/المجالس الطلابية المشاركة في الشبكة		
								توثيق للمتابعة	• عدد الأنشطة أو المبادرات المشتركة المنفذة عبر الشبكة		
• محاضرات اجتماعات التنسيق • تقارير التدريبات	\$ ٢٢,٥٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الثقافة 						٢	• عدد الشبكات المتعاونة في إطار التعاون المشترك	٣.٢.١	<p>٣.٢.١.٣ توسيع الجهود وتنسيقها بين شبكات الوسيطات والوسطاء، بما فيها الشبكات الشبابية، المنشأة، في لبنان يهدف تعزيز التعاون المشترك بينها وتبادل الخبرات والموارد وتنظيم التدريبات لتعزيز دورها في الوقاية من النزاعات وحلها</p>
			X	X	X	X	X	٥	• عدد أنشطة تبادل التجارب والخبرات المنفذة بين الشبكات		
								٥	• عدد التدريبات المنظمة من خلال التعاون بين الشبكات		

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات	
			٥	٤	٣	٢	١					
• تقارير دورات التدريب	\$ ٢٧,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • رئاسة مجلس الوزراء • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الداخلية والبلديات • وزارة الشؤون الاجتماعية • وزارة التربية والتعليم العالي • وزارة الشباب والرياضة • وزارة الإعلام • وزارة الزراعة • المؤسسات الأمنية والعسكرية 						٣	• عدد دورات التدريب المنفذة	٣.٢.٢	٣.٢.٢.١ تنظيم دورات تدريبية للشباب والشابات والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة، حول الوساطة وحل النزاعات والأمن الرقمي ونبذ خطاب الكراهية والأخبار الكاذبة وسبل التعامل معها	
					X	X	X		٩٠			• عدد المشاركين/ات
												توثيق للمتابعة
• تقارير اللقاءات الحوارية	\$ ٢١,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • المؤسسات الأمنية والعسكرية • وزارة الشباب والرياضة • وزارة التربية والتعليم العالي • وزارة الثقافة • وزارة الزراعة 						٥	• عدد اللقاءات الحوارية المنفذة	٣.٢.٢	٣.٢.٢.٢ تنظيم لقاءات حوارية بين الشباب والشابات والقوى الأمنية والعسكرية لبناء الثقة بينهم	
			X	X	X	X	X		١٥٠			• عدد المشاركين/ات
												توثيق للمتابعة
• تقارير ورش العمل والحلقات التدريبية	\$ ٣٧,٢٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • وزارة الداخلية والبلديات • وزارة الزراعة • وزارة الطاقة والمياه • وزارة الصناعة • وزارة السياحة • وزارة الأشغال العامة والنقل 						٤	• عدد ورش العمل والحلقات التدريبية المنفذة	٣.٢.٢	٣.٢.٢.٣ تنظيم ورش عمل وحلقات تدريبية للنساء العاملات في الزراعة وفي إدارة المياه والقيادات المحلية حول الإدارة المتكاملة والمستدامة للموارد والحكومة، بهدف تعزيز مشاركتهن في لجان وشبكات إدارة المياه على المستوى البلدي والمجتمعي، وإبراز دورهن في الحد من النزاعات المرتبطة بالموارد الطبيعية	
			X	X	X	X			١٢٠			• عدد النساء المشاركات في ورش العمل والحلقات التدريبية
												توثيق للمتابعة

النتيجة ٣.٣

مأسسة نهج الوساطة وحلّ النزاعات وتعزيز التماسك الاجتماعي على المستوى المحلي والوطني

• المخرج ٣.٣.١ الإطار القانوني للوساطة عدلّ ويطبّق بشكل فعّال.

• المخرج ٣.٣.٢ قدرات المؤسّسات الوطنية والمحليّة (المجالس البلدية، الجمعيات، القطاع التربوي، القطاع الإعلامي، المؤسّسات الأمنية والعسكرية) جرى تعزيزها في مجال الوساطة وتطبيق القانون الخاصّ بها، وحلّ النزاعات ونبذ خطاب الكراهية والأخبار الكاذبة

التدخلات	المخرج	المؤشر	المستهدف خلال مدة الخطة	متابعة التنفيذ					التكلفة (\$)	سبل التحقق	
				٥	٤	٣	٢	١			
٣.٣.١ إصدار القانون المعدّل لقانون الوساطة	٣.٣.١	• صدور قانون معدّل لقانون الوساطة	١							١١,٤٠٠ \$	• الجريدة الرسمية
		• إدراج موادّ جديدة أو محدّثة تراعي منظور المساواة بين الجنسين في الوساطة	توثيق للمتابعة				X	X			
٣.٣.٢ إنشاء مكاتب متخصّصة بالوساطة في اتّحادات البلديات والمناطق	٣.٣.١	• عدد مكاتب الوساطة المنشأة والمفعّلة على مستوى البلديات	٨	X	X	X	X	X		٨٠,٥٠٠ \$	• سجّلات المكاتب المنشأة
		• عدد القضايا أو النزاعات التي جرى حلّها عبر هذه المكاتب	توثيق للمتابعة								
٣.٣.٣ تنظيم طاوولات مستديرة مع القضاة والمحامين والمحاميات حول تطبيقه	٣.٣.١	• عدد الطاوولات المستديرة المنفّذة	٤							١٦,٨٠٠ \$	• تقارير الطاوولات المستديرة • ملخص التوصيات أو المخرجات
		• عدد المشاركين/ات من القضاة والمحامين/ات	١٢	X	X	X	X				
		• توصيات أو مخرجات الطاوولات المستديرة	توثيق للمتابعة								

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
تقارير الجلسات التوعوية والتدريبية المنفذة	\$ ١٢,٩٦٠.	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الداخلية والبلديات وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة العدل 	X	X	X	X		٤	• عدد الجلسات والدورات المنفذة	٣.٣.٢	٣.٣.٢.١ تنظيم جلسات توعوية وتدريبية للمجالس البلدية والجمعيات المحلية حول قانون الوساطة وسبل تطبيقه
								٦	• عدد المجالس البلدية والجمعيات المشاركة		
									توثيق للمتابعة		
تقارير الجلسات التوعوية والدورات التدريبية	\$ ٢٧,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة التربية والتعليم العالي وزارة الإعلام المؤسسات الأمنية والعسكرية الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان 	X	X	X	X	X	٥	• عدد الجلسات والدورات المنفذة	٣.٣.٢	٣.٣.٢.٢ تنظيم جلسات توعوية ودورات تدريبية حول الوساطة وحل النزاعات والأمن الرقمي ونبذ خطاب الكراهية والأخبار الكاذبة. موجهة للمؤسسات الوطنية وخصوصاً القطاع التربوي والقطاع الإعلامي والمؤسسات الأمنية والعسكرية
								١٥٠	• عدد المشاركين/ات من المؤسسات الوطنية		
									توثيق للمتابعة		

١٣. الأولوية الرابعة: استجابة شاملة من منظور المساواة بين الجنسين في عمليات الإغاثة وإعادة الإعمار



الهدف الاستراتيجي ٤: دمج منظور المساواة بين الجنسين في مراحل التخطيط والاستجابة للأزمات والطوارئ والتعافي وإعادة الإعمار، وضمان تلبية احتياجات النساء والفتيات، لا سيما النازحات داخلياً، في مجالات الحماية، والصحة النفسية، والتمكين الاقتصادي والاجتماعي (بما في ذلك الكوارث الطبيعية، وتلك الناجمة عن التغير المناخي، والأزمات الاقتصادية، والأوبئة، والنزاعات المسلحة)

• **المخرج ٤.١.١** صوت النساء وقيادتهن يؤثران في عمليات التخطيط واتخاذ القرارات المتعلقة بالاستجابة للأزمات والتعافي وإعادة الإعمار، لضمان دمج أولوياتهن واحتياجاتهن في السياسات والبرامج الوطنية.

النتيجة ٤.١

تعزيز التخطيط والاستجابة والجهوية الوطنية والمجتمعية للأزمات، بما يراعي احتياجات النساء والفتيات والفئات المهمشة، ودعم صوت النساء وقيادتهن فيها

• **المخرج ٤.١.٢** خطط الطوارئ والاستجابة والتعافي باتت مطوّرة وتتضمّن إجراءات تشغيلية موحّدة تراعي منظور المساواة بين الجنسين واحتياجات النساء والفتيات والفئات المهمشة.

• **المخرج ٤.١.٣** أنظمة الإنذار المبكر تراعي منظور المساواة بين الجنسين وهي مُفعّلة بالشراكة مع شبكات نسائية وطنية قادرة على رصد التحدّيات المستجدة.

النتيجة ٤.٢

تعزيز الحماية والتعافي للنساء والفتيات والفئات المهمشة خلال الأزمات وما بعدها، من خلال توفير الخدمات الإيوائية والصحية والتربوية والنفسية الاجتماعية المتكاملة والموسّعة التي تستجيب لهن وللعاملين/ات في الصفوف الأمامية

• **المخرج ٤.٢.١** مراكز الإيواء تراعي احتياجات النساء والفتيات والفئات المهمشة.






• **المخرج ٤.٢.٢** خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي-الاجتماعي أصبحت متوفّرة وفعّالة لتستجيب لاحتياجات النساء والفتيات والفئات المتأثرة بالأزمات، والعاملين والعاملات في الخطوط الأمامية.

النتيجة ٤.٣

تعزيز التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء المتأثرات بالنزاعات والأزمات

• **المخرج ٤.٣.١** النساء المتأثرات بالنزاعات والأزمات يحظّين بفرص في سوق العمل.

• **المخرج ٤.٣.٢** النساء المتأثرات بالنزاعات والأزمات يمتلكن المعرفة في ريادة الأعمال وهنّ قادرات على الحصول على الدعم المالي في مرحلة ما بعد النزاعات والأزمات.

ملاحظات 	سبل التحقق 	مصدر التحقق 	دورية القياس 	مؤشرات الأثر/الهدف 
	<ul style="list-style-type: none"> • سجّلات أو قوائم تعيين أعضاء اللجان الرسمية • محاضر الاجتماعات 	<ul style="list-style-type: none"> • رئاسة مجلس الوزراء • وحدة إدارة مخاطر الكوارث • وزارة الداخلية والبلديات • الهيئة العليا للإغاثة • مجلس الإنماء والإعمار 	سنوية	عدد أو نسبة النساء المشاركات في لجان التخطيط الوطنية والمحلية الخاصة بالاستجابة للأزمات والتعافي وإعادة الإعمار
	<ul style="list-style-type: none"> • سجّلات المؤسسات الرسمية 	<ul style="list-style-type: none"> • مصرف لبنان • مجلس الإنماء والإعمار • مجلس الجنوب • الهيئة العليا للإغاثة • وزارة الشؤون الاجتماعية 	سنوية	قيمة المساعدات والمنح الموجهة للنساء المتأثرات بالنزاعات والأزمات
	<ul style="list-style-type: none"> • زيارات ميدانية وتقييمات مستقلة • استمارات مطابقة معايير إدارة مراكز الإيواء • تقارير المتابعة 	<ul style="list-style-type: none"> • رئاسة مجلس الوزراء • وزارة الشؤون الاجتماعية • الهيئة العليا للإغاثة • وزارة التربية والتعليم العالي • الوزارات والمؤسسات الرسمية المعنية 	سنوية	نسبة مراكز الإيواء وخطط الاستجابة التي تطبق معايير تراعي احتياجات النساء والفتيات والفئات المهمشة



الهدف الاستراتيجي ٤: دمج منظور المساواة بين الجنسين في مراحل التخطيط والاستجابة للأزمات والطوارئ والتعافي وإعادة الإعمار، وضمان تلبية احتياجات النساء والفتيات، لا سيما النازحات داخلياً، في مجالات الحماية، والصحة النفسية، والتمكين الاقتصادي والاجتماعي (بما في ذلك الكوارث الطبيعية، وتلك الناجمة عن التغير المناخي، والأزمات الاقتصادية، والأوبئة، والنزاعات المسلحة)



النتيجة ٤.١

تعزيز التخطيط والاستجابة والجهوزية الوطنية والمجتمعية للأزمات، بما يراعي احتياجات النساء والفتيات والفئات المهمّشة، ودعم صوت النساء وقيادتهنّ فيها

- **المخرج ٤.١.١** صوت النساء وقيادتهنّ يؤثّران في عمليات التخطيط واتخاذ القرارات المتعلقة بالاستجابة للأزمات والتعافي وإعادة الإعمار، لضمان دمج أولوياتهنّ واحتياجاتهنّ في السياسات والبرامج الوطنية.
- **المخرج ٤.١.٢** خطط الطوارئ والاستجابة والتعافي باتت مطوّرة وتتضمّن إجراءات تشغيلية موحّدة تراعي منظور المساواة بين الجنسين واحتياجات النساء والفتيات والفئات المهمّشة.
- **المخرج ٤.١.٣** أنظمة الإنذار المبكر تراعي منظور المساواة بين الجنسين وهي مُفعّلة بالشراكة مع شبكات نسائية وطنية قادرة على رصد التحدّيات المستجّدة.

سبل التحقق	التكلفة (s)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• نسخة من الدراسة المنشورة • ملخص التوصيات	\$ ٢١,٩٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • رئاسة مجلس الوزراء • وحدة إدارة مخاطر الكوارث • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الداخلية والبلديات • وزارة الشؤون الاجتماعية • وزارة التربية والتعليم العالي • إدارة الإحصاء المركزي • وزارة الصحة العامة • الهيئة العليا للإغاثة • الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان 						<ul style="list-style-type: none"> • صدور الدراسة التقييمية الوطنية حول أدوار النساء في الاستجابة للأزمات 	٤.١.١	٤.١.١.١ إعداد دراسة تقييمية لدور النساء في مبادرات الإغاثة والاستجابة للحرب والأزمات، وإدارة مراكز الإيواء وتوثيق خبراتهنّ والدروس المستفادة	
						X	توثيق للمتابعة	<ul style="list-style-type: none"> • التوصيات الناتجة من الدراسة 			

سبل التحقق	التكلفة (s)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• نسخة من الدراسة المنشورة	\$ ٢١,٩٠٠	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وحدة إدارة مخاطر الكوارث إدارة الإحصاء المركزي الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان وزارة الصحة العامة وزارة الشؤون الاجتماعية الهيئة العليا للإغاثة وزارة الداخلية والبلديات 				X		<ul style="list-style-type: none"> • صدور الدراسة حول آثار الحرب من منظور المساواة بين الجنسين 	٤.١.١	٤.١.١.٢ إعداد دراسة شاملة حول آثار الحرب من منظور المساواة بين الجنسين، لتوثيق الانتهاكات والجرائم التي استهدفت النساء والفتيات خلال الحرب كما السرديات والتجارب الشخصية خاصة للنساء والفتيات النازحات داخلياً	
• تقارير التدريبات	\$ ١٠,٨٠٠	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الداخلية والبلديات وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الصحة العامة وزارة التربية والتعليم العالي 				X	٣	<ul style="list-style-type: none"> • عدد القيادات النسائية المدربة على التقييم والتخطيط السريع وإدارة مراكز الإيواء 	٤.١.١	٤.١.١.٣ تدريب القيادات النسائية المحلية على أدوات التخطيط والاستجابة للأزمات (مثل تقييم الاحتياجات السريعة وإدارة مراكز الإيواء والتخطيط للتعافي)	
• الدعوات والقرارات والمراسيم	\$ ١١,٤٠٠	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 						<ul style="list-style-type: none"> • عدد اللجان أو فرق العمل الوطنية التي تضم ممثلين عن الهيئة الوطنية 	٤.١.١	٤.١.١.٤ مؤسسة إدماج ممثلين/ات عن الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية في لجان التخطيط والاستجابة للأزمات وفي فرق العمل الوطنية المعنية بالتخطيط للتعافي وإعادة الإعمار	

سبل التحقق	التكلفة (s)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• نسخة من التقرير • التوصيات	\$ ٢١,٩٠٠	• رئاسة مجلس الوزراء • وحدة إدارة مخاطر الكوارث • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • الهيئة العليا للإغاثة				X	X	١	• صدور تقرير تقييم لخطط الإغاثة والاستجابة من منظور المساواة بين الجنسين	٤.١.٢	٤.١.٢.١ تقييم مدى فعالية تنفيذ خطة الطوارئ خلال الحرب من منظور المساواة بين الجنسين، ورصد الثغرات في التطبيق وإظهار التجارب الناجحة في الاستجابة
• نسخة من القرار	\$ ١١,٤٠٠	• رئاسة مجلس الوزراء • وحدة إدارة مخاطر الكوارث • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية				X	X	١	• صدور قرار لدمج منظور المساواة بين الجنسين في خطط الاستجابة والتعافي من الأزمات	٤.١.٢	٤.١.٢.٢ مأسسة إدماج منظور المساواة بين الجنسين في خطط الاستجابة والتعافي من الأزمات على أن تأخذ في الاعتبار حاجات النساء والفتيات وخصوصيتهن
• نسخة من الإجراءات التشغيلية الموحدة • تقارير المؤسسات	\$ ٢١,٩٠٠	• الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وحدة إدارة مخاطر الكوارث	X	X	X			١	• صدور إجراءات تشغيلية موحدة تراعي منظور المساواة بين الجنسين • عدد المؤسسات التي اعتمدت أو دمجت هذه الإجراءات في عملها	٤.١.٢	٤.١.٢.٣ وضع إجراءات تشغيلية موحدة للاستجابة للطوارئ من منظور المساواة بين الجنسين

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
<ul style="list-style-type: none"> • نظام الإنذار المبكر • تقارير المحافظات والبلديات 	\$ ٨٧,٦٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الداخلية والبلديات • وحدة إدارة مخاطر الكوارث • وزارة البيئة • وزارة الطاقة والمياه 	X	X	X	X	X	١	<ul style="list-style-type: none"> • وجود نظام إنذار مبكر وإدارة مخاطر يراعي احتياجات النساء والفتيات 	٤.١.٣	<p>٤.١.٣.١ إعداد أنظمة للإنذار المبكر وإدارة المخاطر تراعي منظور المساواة بين الجنسين وتأخذ في الاعتبار المخاطر الناجمة عن التغير المناخي وأثرها على النساء</p>
								٤	<ul style="list-style-type: none"> • عدد المحافظات أو المناطق التي تم تفعيل النظام فيها 		
<ul style="list-style-type: none"> • تقارير التدريب 	\$ ٢٢,٨٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الداخلية والبلديات 	X	X	X	X	X	٨	<ul style="list-style-type: none"> • عدد الشبكات النسائية التي تلقت تدريباً لبناء القدرات 	٤.١.٣	<p>٤.١.٣.٢ استكمال بناء قدرات الشبكات النسائية الوطنية لتحديد التحديات المستجدة بهدف إعداد شبكات إنذار مبكر</p>
								توثيق للمتابعة	<ul style="list-style-type: none"> • عدد الشبكات المجتمعية للإنذار المبكر التي أنشئت وتقودها نساء 		

النتيجة ٤.٢

• **المخرج ٤.٢.١** مراكز الإيواء تراعي احتياجات النساء والفتيات والفئات المهمشة.

تعزيز الحماية والتعافي للنساء والفتيات والفئات المهمشة خلال الأزمات وما بعدها، من خلال توفير الخدمات الإيوائية والصحية والتربوية والنفسية الاجتماعية المتكاملة والموسعة التي تستجيب لهن وللعاملين/ات في الصفوف الأمامية

• **المخرج ٤.٢.٢** خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي-الاجتماعي أصبحت متوفرة وفعالة لتستجيب لاحتياجات النساء والفتيات والفئات المتأثرة بالأزمات، والعاملين والعاملات في الخطوط الأمامية.

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• نسخة من المعايير • تقارير وزارة الشؤون الاجتماعية	\$ ٢١,٩٠٠	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة التربية والتعليم العالي وزارة الصحة العامة وحدة إدارة مخاطر الكوارث وزارة الطاقة والمياه الهيئة العليا للإغاثة 				X	X	<ul style="list-style-type: none"> أ توثيق للمتابعة 	<ul style="list-style-type: none"> • صدور معايير خاصة بمراكز الإيواء والعاملين/ات فيها • عدد الجهات التي تُنفذ المعايير الجديدة في إدارة مراكز الإيواء 	٤.٢.١	٤.٢.١.١ وضع معايير لمراكز الإيواء وللعاملين/ات فيها في حالات الحرب والنزوح الداخلي تتناسب مع احتياجات الفتيات والنساء والأطفال وكبيرات السن وذوي/ات الإعاقة، بما في ذلك ضمان استمرارية تعليم الفتيات خلال فترات الأزمات والنزوح الداخلي
• تقارير التدريبات	\$ ٢٧,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الشؤون الاجتماعية وحدة إدارة مخاطر الكوارث الهيئة العليا للإغاثة 	X	X	X			<ul style="list-style-type: none"> أ ب توثيق للمتابعة 	<ul style="list-style-type: none"> • عدد دورات التدريب المنفذة للعاملين/ات في مراكز الإيواء • عدد العاملين/ات الذين أتموا التدريب • زيادة المعرفة لدى المشاركين/ات 	٤.٢.١	٤.٢.١.٢ تنفيذ برامج تدريب للعاملين/ات في مراكز الإيواء حول معايير الاستجابة لاحتياجات الفتيات والنساء والأطفال وكبيرات السن وذوي/ات الإعاقة
• نسخة من المسح والتقييم	\$ ٧٠,٥٠٠	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء وحدة إدارة مخاطر الكوارث وزارة الصحة العامة وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الاقتصاد والتجارة الهيئة العليا للإغاثة وزارة التربية والتعليم العالي 				X	X	X	<ul style="list-style-type: none"> • عدد المؤسسات والجهات التي تم مسحها وتقييم خدماتها • صدور المسح والتقييم 	٤.٢.٢	٤.٢.٢.١ إجراء مسح وإعادة تقييم لجميع الخدمات الخاصة بالصحة النفسية والدعم النفسي الاجتماعي والاقتصادي والصحي المتوفرة

سبل التحقق	التكلفة (s)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات		
			٥	٤	٣	٢	١						
• تقارير الجلسات	\$ ٦٣,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الصحة العامة وحدة إدارة مخاطر الكوارث 						٥.	• عدد جلسات الدعم النفسي المجتمعي المنفذة	٤.٢.٢	٤.٢.٢.٢ تنظيم جلسات دعم نفسي اجتماعي للنساء والفتيات المتضررات من الأزمات		
								١٠٠	• عدد النساء والفتيات المشاركات في الجلسات				
<ul style="list-style-type: none"> تقارير مراكز الخدمات الإنمائية تقارير وزارة الشؤون الاجتماعية 	\$ ١٤,٤٠٠	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الصحة العامة وحدة إدارة مخاطر الكوارث 						توثيق للمتابعة	<ul style="list-style-type: none"> عدد المراكز التي أدرجت جلسات الدعم النفسي الاجتماعي ضمن خدماتها 	٤.٢.٢	٤.٢.٢.٣ إدماج جلسات الدعم النفسي-الاجتماعي في خدمات التعافي وإعادة التأهيل المقدمة في مراكز الخدمات الإنمائية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، بما يساهم في تعزيز تعافي النساء والفتيات المتأثرات بالنزاعات والأزمات وإعادة إدماجهن في الحياة المجتمعية		
									توثيق للمتابعة			<ul style="list-style-type: none"> عدد النساء والفتيات المستفيدات من هذه الخدمات 	
<ul style="list-style-type: none"> تقارير البلديات تقارير إعلامية تقارير التطبيقات الإلكترونية 	\$ ١٣,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الصحة العامة وزارة الداخلية والبلديات وزارة الإعلام وحدة إدارة مخاطر الكوارث وزارة التربية والتعليم العالي 						توثيق للمتابعة	<ul style="list-style-type: none"> عدد البلديات التي عمّت أرقام الخطوط الساخنة 	٤.٢.٢	<ul style="list-style-type: none"> ٤.٢.٢.٤ تعميم الخطوط الساخنة الخاصة بخدمات الصحة النفسية والدعم النفسي-الاجتماعي عبر البلديات، وتنفيذ حملات توعوية تستهدف عاقة الشعب لتعزيز الوصول إلى هذه الخدمات 		
									٢			<ul style="list-style-type: none"> عدد حملات التوعوية المنفذة 	
												توثيق للمتابعة	<ul style="list-style-type: none"> معدّل الوصول الإعلامي الرقمي والتفاعلات عبر مواقع التواصل الاجتماعي
												توثيق للمتابعة	<ul style="list-style-type: none"> عدد الاتصالات الواردة شهرياً للحصول على خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
تقارير الجلسات التوعوية والتدريبية	\$ 18,000	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الصحة العامة وزارة الإعلام المؤسسات الأمنية والعسكرية وزارة الشؤون الاجتماعية وحدة إدارة مخاطر الكوارث 						٥	<ul style="list-style-type: none"> عدد الجلسات المنفذة للعاملين/ات في الصفوف الأمامية 	٤.٢.٢	<p>٤.٢.٢.٥ تنظيم جلسات توعوية وتدريبية حول الصحة النفسية والدعم النفسي-الاجتماعي للعاملين/ات في الصفوف الأمامية، بما في ذلك الصحافيين/ات، المسعفون/ات، الممتصون/ات، وعناصر القوى الأمنية، وذلك ضمن جهود التعافي من الأزمات لتعزيز رفاههم/ن النفسي وقدرتهم/ن على الاستجابة</p>
			X	X	X	X	X	٣	<ul style="list-style-type: none"> عدد المشاركين/ات في الجلسات 		
									توثيق للمتابعة		

<p>النتيجة ٤.٣</p> <p>تعزيز التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء المتأثرات بالنزاعات والأزمات</p>											
<p>• المخرج ٤.٣.١ النساء المتأثرات بالنزاعات والأزمات يحظين بفرص في سوق العمل.</p>											
<p>• المخرج ٤.٣.٢ النساء المتأثرات بالنزاعات والأزمات يمتلكن المعرفة في ريادة الأعمال وهنّ قادرات على الحصول على الدعم المالي في مرحلة ما بعد النزاعات والأزمات.</p>											
سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
تقارير جلسات التدريب	\$ ٥٤,000	<ul style="list-style-type: none"> وزارة العمل وزارة الاقتصاد والتجارة وزارة الصناعة وزارة الزراعة وزارة الداخلية والبلديات وزارة الاتصالات وزارة الشؤون الاجتماعية 						١	<ul style="list-style-type: none"> عدد الجلسات المنفذة 	٤.٣.١	<p>٤.٣.١.١ تنفيذ جلسات تدريبية مهنية شاملة ومرتبطة بتأمين فرص العمل للنساء المتأثرات بالنزاعات والأزمات، بهدف تمكينهن اقتصادياً واجتماعياً وتعزيز مهارتهن وزيادة فرص اندماجهن في سوق العمل ضمن جهود التعافي وإعادة الإعمار</p>
			X	X	X	X	X	٢	<ul style="list-style-type: none"> عدد المشاركات 		
تقارير الندوات والفعاليات	\$ ٢١,000	<ul style="list-style-type: none"> وزارة الداخلية والبلديات وزارة العمل وزارة الاقتصاد والتجارة وزارة الصناعة وزارة الزراعة 						توثيق للمتابعة	٤.٣.١	<p>٤.٣.١.٢ تنظيم ندوات وفعاليات تستهدف النساء المتأثرات بالأزمات وترمي إلى تسهيل التواصل بينهن وبين أصحاب/صاحبات العمل والمؤسسات التجارية في منطقتهم</p>	
			X	X	X	X	X	توثيق للمتابعة			<ul style="list-style-type: none"> عدد الفعاليات المنفذة لتعزيز التعاون مع هذه المؤسسات
											توثيق للمتابعة

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات	
			٥	٤	٣	٢	١					
• تقارير جلسات التدريب	\$٤٠,٥٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الاقتصاد والتجارة وزارة الصناعة وزارة الزراعة 	X	X	X	X	X	٥	• عدد الجلسات المنفذة	٤.٣.٢	٤.٣.٢.١ تنظيم جلسات تدريبية لتزويد النساء المتأثرات بالأزمات بالمهارات الشخصية (مهارات التواصل، كتابة المشاريع والإدارة المالية، إدارة التحدّيات، الثقة بالنفس) والقدرات الرقمية والتسويق الإلكتروني التي تؤهلهنّ لتأسيس أعمالهنّ الخاصة أو إعادة إحيائها	
• تقارير الجلسات	\$٤٠,٥٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الاقتصاد والتجارة وزارة الصناعة وزارة الزراعة 	X	X	X	X	X	١٠٠	• عدد النساء اللواتي حضرن جلسات الإرشاد والدعم الفني	٤.٣.٢	٤.٣.٢.٢ تنظيم جلسات إرشاد ودعم فني وشمول مالي للنساء الراغبات بإنشاء مشاريع صغيرة أو متوسطة	
								توثيق للمتابعة	• عدد المشاريع التي تمّ إطلاقها أو تطويرها			
• تقارير مصرف لبنان والجهات المعنية	\$١,٢٠٥,٤٠٠	• مصرف لبنان	X	X	X				توثيق للمتابعة	• عدد البرامج التي توفر القروض الصغيرة للنساء	٤.٣.٢	٤.٣.٢.٣ العمل على توفير قروض صغيرة للنساء لدعمهنّ اقتصاديًا خصوصًا في مرحلة ما بعد الحرب والأزمات

١٤. الأولوية الخامسة: تطوير القدرات المؤسسية وتعزيزها لضمان التنسيق والتنفيذ الفعال للخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥

الهدف الاستراتيجي ٥: تطوير القدرات المؤسسية لإدماج منظور المساواة بين الجنسين في مختلف المجالات لضمان التنفيذ الفعال للخطة وتعزيز دور الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية كآلية تنسيقية لمتابعة تنفيذ الخطة ورصد التقدم المحرز



<p>• المخرج ٥.١.١ واقع النساء في الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية أصبح موثقاً كمياً ونوعياً، والمعوقات التي تحدّ مشاركتهنّ وتقدّمهنّ باتت محدّدة بوضوح، والإجراءات اللازمة اتّخذت لحمايةهنّ من العنف والتحرّش الجنسي.</p>	<p>النتيجة ٥.١</p> <p>تعزيز قدرة الوزارات والمؤسسات العامة والوطنية على إدماج منظور المساواة بين الجنسين في سياساتها الداخلية وفي مجالات عملها واختصاصاتها، ومتابعة تنفيذ الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥</p>
<p>• المخرج ٥.١.٢ وحدات المساواة بين الجنسين و"ضباط وضابطات الارتكاز الجندي" في الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية يمتلكون القدرات اللازمة لمتابعة مؤشرات تنفيذ الخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥.</p>	<p>النتيجة ٥.٢</p> <p>قيام الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية بإصدار البيانات المصنّفة حسب الجنس</p>
<p>• المخرج ٥.٢.١ البيانات الإدارية التي تصدرها الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية والبيانات الإحصائية التي تصدرها إدارة الإحصاء المركزي تخضع للتحليل.</p> <p>• المخرج ٥.٢.٢ الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية تمتلك القدرات الفنية والموارد اللازمة لجمع البيانات الإدارية والإحصائية وإنتاجها وتصنيفها بحسب الجنس.</p>	<p>النتيجة ٥.٣</p> <p>اعتماد سياسات وأطر واستراتيجيات وطنية مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين ومتسقة مع الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥</p>
<p>• المخرج ٥.٣.١ أنشطة الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥ تُنظّم بما يتواءم مع الأطر والسياسات والتشريعات الوطنية ذات الصلة.</p> <p>• المخرج ٥.٣.٢ منظور المساواة بين الجنسين أصبح مدمجاً في الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.</p>	<p>النتيجة ٥.٤</p> <p>تزويد الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالموارد والقدرات التي تمكّنها من تأدية دورها في تنسيق تنفيذ الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥ ومتابعته، وإصدار التقارير الدورية</p>
<p>• المخرج ٥.٤.١ إطار الحوكمة لتنسيق ومتابعة تنفيذ الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥ أصبح موثقاً ومُتبعاً من جميع الجهات ذات العلاقة.</p> <p>• المخرج ٥.٤.٢ الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية تزوّد منصة المتابعة والتقييم للخطة الوطنية بالبيانات اللازمة، تحت إدارة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية.</p> <p>• المخرج ٥.٤.٣ منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الإنسانية تزوّد المنصة بالمعلومات ذات العلاقة.</p> <p>• المخرج ٥.٤.٤ الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية تُصدر التقارير الدورية حول تنفيذ الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥.</p>	

ملاحظات 	سبل التحقق 	مصدر التحقق 	دورية القياس 	مؤشرات الأثر/الهدف 
	<ul style="list-style-type: none"> تقارير الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية ذات الصلة الاستراتيجيات والخطط التي تمّت مواءمتها 	<ul style="list-style-type: none"> الوزارات والإدارات العامة 	سنوية	عدد السياسات والاستراتيجيات والخطط التي تمّت مواءمتها وربط أنشطتها بالخطّة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥
	<ul style="list-style-type: none"> تقارير متابعة وتقييم (أو منصة متابعة تنفيذ) الخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥ 	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	سنوية	نسبة تنفيذ الأنشطة والمبادرات الخاصة بالخطّة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥

التدخلات



الهدف الاستراتيجي ٥: تطوير القدرات المؤسسية لإدماج منظور المساواة بين الجنسين في مختلف المجالات لضمان التنفيذ الفعّال للخطة وتعزيز دور الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية كآلية تنسيقية لمتابعة تنفيذ الخطة ورصد التقدّم المحرز



النتيجة ٥.١

• **المخرج ٥.١.١** واقع النساء في الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية أصبح موثّقًا كمّيًا ونوعيًا. والمعوقات التي تحدّ مشاركتهم وتقدّمهم باتت محدّدة بوضوح، والإجراءات اللازمة اتّخذت لحماية من العنف والتحرّش الجنسي.

تعزيز قدرة الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية على إدماج منظور المساواة بين الجنسين في سياساتها الداخلية وفي مجالات عملها واختصاصاتها، ومتابعة تنفيذ الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥

• **المخرج ٥.١.٢** وحدات المساواة بين الجنسين و"ضباط وضابطات الارتكاز الجندي" في الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية يمتلكون القدرات اللازمة لمتابعة مؤشرات تنفيذ الخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥.

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
تقارير التدقيق في المساواة بين الجنسين	\$٣٣٦,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء مجلس النواب الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية 	X	X	X	X	X	٨	<ul style="list-style-type: none"> عدد الوزارات والمؤسسات التي استكملت عملية التدقيق 	٥.١.١	<p>٥.١.١.١ اجراء تدقيق في المساواة بين الجنسين في الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية، بما في ذلك مراجعة القوانين، والأنظمة والسياسات الداخلية</p>

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• نسخ من الخط التي وُضعت	\$٢١٩,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء مجلس النواب الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية الوزارات والادارات العامة والمؤسسات الوطنية 	X	X	X	X	X	١.	• عدد الخطط التي وُضعت	٥.١.١	٥.١.١.٢ وضع خطط تراعي منظور المساواة بين الجنسين في عمل الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية
• نسخ من السياسات المعتمدة	\$٧٢,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية الوزارات والادارات العامة والمؤسسات الوطنية مجلس النواب مجلس الخدمة المدنية وزارة العمل 	X	X	X	X	X	٥	• عدد الوزارات والمؤسسات والإدارات التي اعتمدت آليات الوقاية من التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسي والاستجابة لتلك الحالات ومعاقبتها	٥.١.١	٥.١.١.٣ اعتماد سياسات وآليات داخلية شاملة للوقاية من التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسي، والاستجابة لتلك الحالات ومعاقبتها في الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية، والعسكرية والإعلامية والتربوية، إضافة إلى مختلف مؤسسات القطاعين العام والخاص

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
<ul style="list-style-type: none"> قرارات الانشاء تقارير الوحدات وضباط الارتكاز الجندي 	\$76,000	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة الجمهورية رئاسة مجلس الوزراء الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية الوزارات والادارات العامة والمؤسسات الوطنية مجلس النواب 	X	X	X	X	X	٤	<ul style="list-style-type: none"> عدد وحدات المساواة بين الجنسين المفغلة 	٥.١.٢	٥.١.٢.١ استكمال انشاء و/أو تفعيل عمل وحدات المساواة بين الجنسين، وضباط الارتكاز الجندي، في الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية
<ul style="list-style-type: none"> نسخ من التقارير السنوية المنشورة 	\$1,090,000	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء إدارة الاحصاء المركزي 						١	<ul style="list-style-type: none"> إصدار تقرير سنوي عن توزيع النساء في الإدارات العامة 	٥.١.٢	٥.١.٢.٢ إعداد تقارير سنوية وإصدار إحصاءات عن الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية والهيئات الخاضعة وغير الخاضعة لمجلس الخدمة المدنية حول أعداد النساء وأدوارهن في الإدارات العامة
		<ul style="list-style-type: none"> مجلس الخدمة المدنية الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	X	X	X	X	X	١٠	<ul style="list-style-type: none"> عدد المؤسسات التي توفر الإحصاءات لإصدار التقرير 		
		<ul style="list-style-type: none"> الوزارات والادارات العامة والمؤسسات الوطنية مجلس النواب 							توثيق للمتابعة		
<ul style="list-style-type: none"> تقارير التدريبات 	\$31,000	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	X	X	X	X	X	٣	<ul style="list-style-type: none"> عدد المشاركين/ات في التدريبات 	٥.١.٢	٥.١.٢.٣ تدريب وحدات المساواة بين الجنسين وضباط وضابطات الارتكاز الجندي ومسؤولي ومسؤولات المتابعة والتقييم على إطار المتابعة والتقييم للخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥
							توثيق للمتابعة	<ul style="list-style-type: none"> زيادة المعرفة والفهم لإطار المتابعة بعد التدريب 			

سبل التحقق	التكلفة (\$) (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• تقارير الطاولات المستديرة	\$٤٢,٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة المالية • مصرف لبنان • معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي • الوزارات والادارات العامة والمؤسسات الوطنية والأمنية والعسكرية • مجلس النواب 						٥	٥.١.٢	<ul style="list-style-type: none"> • عدد الطاولات المستديرة • عدد المشاركين/ات 	<ul style="list-style-type: none"> ٥.١.٢.٤ تنظيم طاولات مستديرة توعوية ومناصرة حول أهمية تبويب الموازنات حسب البرامج وتحليل الموازنات من منظور المساواة بين الجنسين
			X	X	X	X	X	توثيق للمتابعة			

النتيجة ٥.٢		المخرج ٥.٢.١		المخرج ٥.٢.٢		التدخلات					
النتيجة ٥.٢		المخرج ٥.٢.١		المخرج ٥.٢.٢		التدخلات					
سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
تقارير اللقاءات الوطنية	\$16,800	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء إدارة الاحصاء المركزي الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	X	X	X	X		٤	<ul style="list-style-type: none"> عدد اللقاءات الوطنية 	٥.٢.١	<ul style="list-style-type: none"> ٥.٢.١.١ تنفيذ لقاءات تشاورية وطنية لتحديد الاستبيانات/المسوحات/النماذج المستخدمة في الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية وتقييم مدى إدامتها مؤشرات المساواة بين الجنسين الحالية، وتحديد الفجوات فيها
نسخة من الدليل	\$21,900	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية رئاسة مجلس الوزراء إدارة الاحصاء المركزي 	X	X	X			١	<ul style="list-style-type: none"> صدور الدليل الوطني 	٥.٢.٢	<ul style="list-style-type: none"> ٥.٢.٢.١ تطوير دليل وطني لتصميم الاستبيانات بحيث يشترط إدراج أسئلة تسمح بالتصنيف بحسب الجنس، ووضع تعريفات ومعايير موحدة، وتضمن معايير جودة البيانات
تقارير التدريبات	\$5,600	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية رئاسة مجلس الوزراء إدارة الاحصاء المركزي 	X	X				٢	<ul style="list-style-type: none"> عدد الدورات المنفذة 	٥.٢.٢	<ul style="list-style-type: none"> ٥.٢.٢.٢ تنظيم دورات تدريبية للعاملين/ات في مجال جمع البيانات والتخطيط في كل الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية على كيفية صياغة أسئلة تراعي المساواة بين الجنسين، وزيادة وعي العاملين/ات حول أهمية البيانات المصنفة بحسب الجنس لصنع السياسات
نسخ من الدراسات	\$72,000	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية رئاسة مجلس الوزراء إدارة الاحصاء المركزي مجلس الخدمة المدنية الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية 	X	X	X	X	X	٣	<ul style="list-style-type: none"> عدد الدراسات الكمية والنوعية المنفذة في القطاع العام 	٥.٢.٢	<ul style="list-style-type: none"> ٥.٢.٢.٣ رصد مشاركة النساء في مختلف القطاعات العامة والخاصة وإعداد دراسات كمية ونوعية وتقييمية للمشاركة الفعالة للنساء فيها (القطاع التربوي، الجامعات والنوادي الطلابية، المحاكم النازرة في الأحوال الشخصية...)
التوصيات								٢	<ul style="list-style-type: none"> عدد الدراسات الكمية والنوعية المنفذة في القطاع الخاص 		

		النتيجة ٥.٣									
		اعتماد سياسات وأطر واستراتيجيات وطنية مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين ومتسقة مع الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥									
		المخرج ٥.٣.١ • المخرج ٥.٣.٢ • منظور المساواة بين الجنسين أصبح مدمجاً في الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.									
سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• تقارير الجلسات التشاورية • التوصيات	\$٤,٢٠٠	• رئاسة مجلس الوزراء • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية			X			١	• عدد الجلسات المنفذة	٥.٣.١	٥.٣.١.١ تنظيم جلسات تشاورية حول إدماج منظور المساواة بين الجنسين في الاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف العنيف لضمان التشبيك والتنسيق وتعزيز الترابط ما بينهما
• تقارير الجلسات التشاورية • التوصيات	\$٤,٢٠٠	• وزارة البيئة • وزارة الزراعة • المجلس الوطني للبحوث العلمية • وزارة الصناعة • وزارة السياحة • وزارة الأشغال العامة والنقل • وزارة الداخلية والبلديات • المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي • وزارة الطاقة والمياه • وزير الدولة لشؤون تكنولوجيا المعلومات والإصطناعي			X			١	• عدد الجلسات المنفذة	٥.٣.١	٥.٣.١.٢ تنظيم جلسات تشاورية حول إدماج منظور المساواة بين الجنسين في أطر الاستجابة للتغير المناخي وإدارة الموارد الطبيعية وأثره على الأمن الإنساني بجميع أبعاده
• تقارير اللقاءات أو الأنشطة • الجريدة الرسمية	\$١١,٤٠٠	• رئاسة مجلس الوزراء • الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية • وزارة الإعلام						١	• عدد اللقاءات أو الأنشطة المنفذة لكسب التأييد	٥.٣.١	٥.٣.١.٣ كسب التأييد لتبني قانون الإعلام المراعي لمفهوم المساواة بين الجنسين وقضايا المرأة
								١	• إقرار أو مناقشة مشروع القانون		

سبل التحقق	التكلفة (\$)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
تقارير الجلسات	\$17,500	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	X	X	X	X	X	٥	<ul style="list-style-type: none"> عدد الجلسات المنفذة 	٥.٣.٢	٥.٣.٢.١ تنظيم جلسات مع المعنيين/ات حول أهمية إدماج منظور المساواة بين الجنسين في مكافحة الفساد
نسخة من الاستراتيجية	\$21,900	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 					X	١	<ul style="list-style-type: none"> إصدار وثيقة الاستراتيجية المحدثة أو إدراج محاور خاصة بالمساواة بين الجنسين في الاستراتيجية 	٥.٣.٢	٥.٣.٢.٢ مراجعة استراتيجية مكافحة الفساد من منظور المساواة بين الجنسين وتطويرها

النتيجة ٥.٤

تزويد الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالموارد والقدرات التي تمكّنها من تأدية دورها في تنسيق تنفيذ الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥ ومتابعته، وإصدار التقارير الدورية

• **المخرج ٥.٤.١** إطار الحوكمة لتنسيق ومتابعة تنفيذ الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥ أصبح موثقاً ومُتبَعاً من جميع الجهات ذات العلاقة.

• **المخرج ٥.٤.٢** الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات الوطنية تزود منصة المتابعة والتقييم للخطة الوطنية بالبيانات اللازمة، تحت إدارة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية.

• **المخرج ٥.٤.٣** منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الإنسانية تزود المنصة بالمعلومات ذات العلاقة.

• **المخرج ٥.٤.٤** الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية تُصدر التقارير الدورية حول تنفيذ الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥.

سبل التحقق	التكلفة (\$) (s)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
• نسخة من إطار الحوكمة • محاضر الاجتماعات	\$٤٧,٣٠٠	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 						١	• صدور إطار الحوكمة وتعميمه على الجهات المعنية	٥.٤.١	٥.٤.١.١ مأسسة إطار الحوكمة للخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥ وتعميمه
			X	X	X	X	X	٨	• عدد الاجتماعات المنعقدة للجان التابعة لإطار الحوكمة		
								٢	• عدد التقارير الصادرة عن المستويات المختلفة لإطار الحوكمة		
• تقرير تقني للمنصة • سجل المستخدمين/ات	\$٦٢,٩٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	X	X	X	X	X	١	• إطلاق المنصة	٥.٤.٢	٥.٤.٢.١ تطوير منصة متابعة تنفيذ الخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥ بحيث تحدّد معايير الاستخدام والإطلاع بحسب الجهات المعنية
• تقارير التدريبات	\$٩,٦٠٠	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 						٤	• عدد دورات التدريب المنقّدة	٥.٤.٢	٥.٤.٢.٢ تدريب وحدات المساواة بين الجنسين و"ضباط وضابطات الارتكاز الجندي" ومسؤولي/ات المتابعة والتقييم ضمن منظومة الحوكمة لمتابعة تنفيذ الخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥ على استخدام المنصة وتزويدها بالمعلومات المطلوبة
			X	X	X	X	X	١٠٠	• عدد المشاركين/ات في التدريبات بحسب المؤسسات		
								توثيق للمتابعة	• دورية التزويد بالبيانات على المنصة بعد التدريب		

سبل التحقق	التكلفة (\$) (s)	الجهات المعنية بالتنفيذ	متابعة التنفيذ					المستهدف خلال مدة الخطة	المؤشر	المخرج	التدخلات
			٥	٤	٣	٢	١				
<ul style="list-style-type: none"> تقارير التدريبات بيانات المنصة 	\$19,000	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	X	X	X	X	X	٥.	<ul style="list-style-type: none"> عدد نقاط الاتصال المدربة على استخدام المنصة في المنظمات المساهمة في التنفيذ 	٥.٤.٣	<ul style="list-style-type: none"> ٥.٤.٣.١ تدريب نقاط الاتصال ضمن شبكة المنظمات المساهمة في تنفيذ الخطة الوطنية الثانية لتطبيق القرار ١٣٢٥ على تزويد المنصة بالمعلومات المطلوبة
<ul style="list-style-type: none"> تقارير الهيئة الوطنية 	\$109,000	<ul style="list-style-type: none"> الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	X	X	X	X	X	١	<ul style="list-style-type: none"> إنشاء الوحدة 	٥.٤.٤	<ul style="list-style-type: none"> ٥.٤.٤.١ تأسيس وحدة متابعة وتقييم الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥ ضمن الهيئة الوطنية للمرأة اللبنانية
<ul style="list-style-type: none"> تقارير اللقاءات توصيات أو مخرجات اللقاءات 	\$10,000	<ul style="list-style-type: none"> رئاسة مجلس الوزراء وزارة المالية الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية 	X	X	X	X	X	١.	<ul style="list-style-type: none"> عدد اللقاءات التنسيقية المنفذة 	٥.٤.٤	<ul style="list-style-type: none"> ٥.٤.٤.٢ تنظيم لقاء تنسيقي دوري مع الشركاء والجهات المانحة والجهات الوطنية المعنية بتفعيل تنفيذ الخطة الوطنية لتطبيق القرار ١٣٢٥
								٥.	<ul style="list-style-type: none"> عدد الجهات الوطنية والمانحة المشاركة في اللقاءات 		



لبنان، بعبدا، الطريق الدولي، مركز رقم ٣١٧٦ ط ٢

info@nclw.gov.lb

٠٠٩٦١-٥-٩٥٥١,١/٢

www.nclw.gov.lb